رشدی علی الفناری

رشدی علی الفناری

رشدی علی الفناری

رشدی

شرح رشدی علی الفناری

٢٠٧٢

رشدی

رسد رشدی علی الفناری

رشدی علی سد

الفناری

ا الفناری

الفناری



مرحوم ارزنجانلی الحاج اسماعیل کمالی افندینك
وقف ایدلمشدر
رشدی علم الفناری ١
محمد امین ١
قره خلیل ١
فناری ٢
کالنقری ١
سید ١
٧
2073
6753

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدالك اللهم انما عدل عن الجملة الاسمية الى الفعلية اما تغيير الاسلوب وتنشيطا للقلوب او تنبيها على صدور الحمد من نفسه او اعترافا بعجزه عن استدامة الحمد وحمدا مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا فالتقدير حمدت حمدا قيل هو الاولى لان الماضي يدل على التحقيق بخلاف المضارع او احمد حمدا قيل هو الاولى لان المضارع يدل على التجدد والاستمرار بخلاف الماضي فانه يدل على الانقطاع وانما اختار الحمد على الشكر يعني قال حمدالك ولم يقل شكرالك لان الحمد رأس الشكر قال النبي عم الحمد رأس الشكر فمن لم يحمد الله لم يشكر الله او ان الحمد اخص من حيث المورد لكنه اعم من حيث المتعلق لانه قد يكون في مقابلة النعمة وقد يكون في غيرها بخلاف الشكر فانه انما يكون في مقابلة النعمة فالاول ابلغ في مقام الحمد كما لا يخفى وانما قال حمدالك ولم يقل حمدت حمدالك او احمد حمدالك لكون حمدا من فاعل المطلقة التي يجب حذف عاملها وانما قال حمدالك ولم يقل حمدالله مع ان المقام يقتضي ذلك لكون اسم الله مذكورا على سبيل الغيبة فيه التفات على مذهب الجمهور والسكاكي على تقدير كون البسملة جزءا من الكتاب او على مذهب السكاكي فقط على تقدير عدم كونها جزءا منه ونكتة العامة تغيير الاسلوب وتنشيط القلوب ونكتة الخاصة اما تنبيها على قرب الله تعالى قربا معنويا كما قال الله تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد وتنبيها على ان اللائق بحال الحامد ان يلاحظ المحمود او لا حاضرا وثانيا ثم يحمده اللهم اصله يا الله عند البصريين فحذف حرف النداء سوها للاختصار ثم عوض عنها الميم المشددة فصار اللهم فيلزم اجتماع الخطابين فيكون احدهما مستدركا قلنا لا نم الاستدراك كيف ان المقام مقام التضرع والنياز وتكرار الخطاب مقبول في مقام التضرع والنياز للتاثير نيازه ورجائه ويمكن ان يقال ان ما جاء اللهم لتعيين الخطاب لك فان قلت انه اذا كان اصل اللهم يا الله فالياء للبعيد وكاف الخطاب للقريب فيكون منافاة بينهما قلت لا نم كون يا موضوعة للبعيد كيف انها مشترك بين القريب والبعيد ولئن سلمنا كونها للبعيد ان القرب بالنظر الى علم الله تعالى والبعيد

بالنظر الى

بالنظر الى التدنس العباد واصل اللهم الله امنا بخير اى انظرنا بخير فحذف النون من آخر امنا وحذف الالف من اوله ثم جعل الميم المشددة متصلا بلفظة الجلالة فصار اللهم على ما خصصتني اى لاجل ما خصصته اى انتجته لي فكلمة على الداخلة على المحمود عليه بمعنى اللام الاجلية وكلمة ما موصولة او موصوفة والضمير الراجع اليه محذوف من قبيل قوله تع اهذا الذي بعث الله رسولا من منح عوارف الافاضل وكلمة من بيانية والمنح جمع منحة وهي العطية والعوارف جمع عارفة وهي الاحسان والافاضل جمع افضل المراد منها العلماء الافاضل فالمعنى من عطاء احسانات العلماء الافاضل وخلصتني عطف على خصصتني فالتقدير حمدالك اللهم على ما خلصتني فيلزم ح الحمد على المصائب لان كلمة ما يكون ح عبارة عن المصائب والحمد على المصائب غير جائز واجيب بان كلمة ما في الموضعين اى في ما خصصتني وما خلصتني مصدرية فالتقدير حمدالك اللهم على ما تخصيصك اياي من منح عوارف الافاضل وتخليصك اياي عن محن عواصف الفضائل فلا يلزم الحمد على المصائب وان كلمة ما موصولة لكن ترتب الحكم على الموصول يفيد علية العلة كما ان ترتيب الحكم على المشتق يفيد علية ماخوذ الاشتقاق فالتقدير حمدالك اللهم على ما خلصتني من محن عواصف الفضائل اى لتخليصك اياي عن محن عواصف الفضائل ~~من محن~~ اعلم انه ان كان كلمة ما موصولة فيكون من بيانية وان كانت مصدرية يكون من في قوله من محن ظرفا لغوا متعلقة بخلصتني والمحن جمع محنة والمحنة والمشقة بمعنى واحد عواصف الفضائل والعواصف جمع عاصفة وهي بمعنى المهلكة ههنا كما يقال ريح عاصف اى مهلك الفضائل جمع فضيلة وهي النعمة الغير المتعدية كالعلم والشجاعة والمراد من الفضائل ههنا العلوم فالمعنى وخلصتني من محن مهلكات العلوم وفي قوله من محن عواصف الفضائل استعارة مكنية تخييلية وترشيحية وفي الاستعارة ثلثة مذاهب مذهب السلف ومذهب السكاكي ومذهب الخطيب فالاستعارة المكنية على مذهب السلف اراده المشبه بالمشبه به المرموز اليه بذكر لازمه

وعلى مذهب السكاكى هى ذكر المشبه وارادة المشبه به وعلى مذهب الخطيب هى التشبيه المضمر
فى النفس فالاستعارة المكنية فى قوله من محن عواصف الفضائل على مذهب السلف هذا انا شبهنا
الفضائل بالنبات الخضرة المرموز اليها بذكر لازمها وهى العواصف وعلى مذهب السكاكى
انا شبهنا الفضائل بالنباتات الخضرة فى المقبولية والمرغوبية وذكرنا المشبه واردنا المشبه به
الادعاء وعلى مذهب الخطيب انا شبهنا الفضائل بالنباتات الخضرة فى الانتفاعية والمقبولية
والمرغوبية فهذه التشبيه المضمر فى النفس استعارة مكنية عنده واذا عرفت هذا ففى الاستعارة
التخييلية مذهبان مذهب الخطيب والسلف ومذهب السكاكى فالاستعارة التخييلية على مذهب
الخطيب والسلف هى اسناد ما يلائم المشبه به الى المشبه فاسناد العواصف هى الرياح الشديدة
وهى مما يلائم المشبه به وهو النبات الخضر الى الفضائل استعارة تخييلية عند الخطيب والسلف
والمحن ترشيح لانه مما يلائم المشبه به والاستعارة التخييلية على مذهب السكاكى هى تشبيه
الموهوم بالمحقق [illegible] وارادة الموهوم بالمحقق وذكر ما وضع للمحققة
للمحققة واردنا الموهوم والمحن ترشيح من وجه فيكون استعارة مكنية وتخييلية مرشحة
مجردة ويحتمل ان يكون عواصف استعارة اصلية الفضائل قرينة فانا شبهنا مهلكات العلم بالعواصف
وهى الرياح الشديدة وذكر العواصف واردنا مهلكات العلوم استعارة مصرحة اصلية
والفضائل قرينتها والمحن ترشيح ايضا اعلم ان الاستعارة المكنية هى لفظ المشبه به عند السلف
ولفظ المشبه عند السكاكى والتشبيه المضمر فى النفس عند الخطيب والمذكور فى الاستعارة
المكنية انما هو لفظ المشبه فلا تغفل وصلوة اى صليت صلوة او اصلى صلوة فعلى الاول استعارة
تبعية لانه شبه التصلية فى الحال والمستقبل بالصلوة فى الماضى فى تحقق الوقوع ثم ذكر صليت الموضوع
للصلوة فى الماضى واريد الصلوة فى الحال او فى المستقبل استعارة مصرحة اصلية تبعية وصلوة
نصب على انها مفعول مطلق لصليت او اصلى فان قلت ان الصلوة من الثلاثى المجرد وصليت
او اصلى من المزيد فكيف تكون مفعولا مطلقا لهما قلت انه من قبيل انبت الله نباتا يعنى

وذكرنا العواصف الموضوعة صح

انه مفعول مطلق

3

انه مفعول مطلق من غير لفظه وان الصلوة ليست بمصدر بل هى اسم مصدر اى التصلية
او وقوع التصلية حال كونها بمعنى الصلوة فى كلام العرب فلذا قال وصلوة وانما ترك سلاما
يعنى لم يقل وصلوة وسلاما تنبيها على عدم كراهة ذكر الصلوة بدون السلام فان النووى قال
ذكر الصلوة بدون السلام مكروه وليس الامر كذالك لان الامر فى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
صلوا عليه وسلموا تسليما للاستحباب ولا يلزم من ترك المستحب الكراهة على عامة من
لحقهم اى عرض لهم وكلمة من عبارة عن الانبياء والمرسلين عليهم الصلوة والسلام
او الملوك من الفضائل والاولى اسم تفضيل بمعنى الاعلى والاشرف والفواضل جمع فاضلة وهى النعمة
المتعدية الى الغير واشرفها ويجوز ان يقرء بضم الهمزة فتكون مؤنث اول
بمعنى المقدم فيكون المعنى مقدم النعمة المتعدية الى الغير والتقدم خمسة تقدم بالذات
وتقدم بالزمان وتقدم بالعلية وتقدم بالشرف وتقدم بالطبع فهذا التقدم
تقدم بالشرف لا سيما على محمد اى اخص الصلوة على محمد عليه السلام ومحمد اسم مفعول
بمعنى الممدوح مبالغة فى اللغة وفى الاصطلاح الذى كثر خصاله الحميدة هذا اى محمد
المشهور فى الارض والاسم المشهور فى الامم السالفة احمد والاسم المشهور فى السماء
محمود واسم المشهور فى الجنة مصطفى وانما اتى باسم العلم تعظيما له المنعوت من النعت
والفرق بين النعت والصفة ان النعت انما يستعمل فى المدح والصفة اعم
من المدح والذم باعلى الشمائل الشمائل جمع شملة وهى بمعنى الخصلة والخلق كما
قال الله تعالى انك لعلى خلق عظيم والمبعوث من اكرم القبائل وهو قبيلة قريش
واشرافها اما يكون محمد عليه السلام منهم كى يتبارك شرف المكان بالمكين او هى شريفة فى حد ذاتها
وعلى آله وانما قال على آله ولم يقل وآله يدون على رد على الشيعة فانهم يقولون حاكيا
عن رسول الله عم من فرق بينى وبين آلى بعلى لم ينل شفاعتى فنحن نقول لا نم اولا كون
هذا الكلام حديثا ولئن سلمنا كونه حديثا فالعبارة بعلى لا بعلى اى من فصل عليا

على ابي بكر وعمر وعثمان لم ينل شفاعتي والمراد بالآل ههنا اهل بيت رسول الله صم لكونه متقابلاً بالاصحاب
فيكون العطف عطف العام على الخاص ويجوز ان يكون بمعنى الاتباع مطلقا اي كل مؤمن تقي نقي الى
الى يوم القيمة فيكون العطف عطف الخاص على العام ونكتتها التنبيه على الشرافة والصحابة جمع
صحبة وهي جمع صاحب والاصحاب من رأى النبي او رآه النبي صم قريبا او بعيدا سواء جلس
مع النبي صم او لا وسواء كلمه معه او لا من رآه النبي صم بعد وفاته فهو الاصحاب على القول الاصح
ومن رأى في الرؤية على وفق الشمائل الشريف فهو ليس من الاصحاب على الاصح المهتدين اما جمع
او تثنية صفة الآل والاصحاب على كل التقديرين بواضح الدلائل من قبيل جرد قطيفة
اي بالدلائل الواضحة كشق القمر واجراء الماء من انامل الشريفة وتكلم الجمادات اياه واخراج
الشجرة من الصخرة وغير من المعجزات الباهرة قال الفاضل المحشي رحمه الله اللهم جرى الكلام
ماله وما عليه في حجة لكن المحشي اختار طريق الشارح لكونه مستحسنا عنده على ما تحت
على متعلق بحث من معارف الافاضل الافاضل جمع افضل وهو العالم الاشرف والاعلى والمعارف
جمع معرفة فيكون حاصله من علوم العلماء الاشراف والعقول قيل بين المعرفة والعلم فرق من حيث
ان المعرفة يستعمل في الجزئيات والعلم في الكليات وقيل من حيث ان المعرفة يطلق على الادراك
الثاني من الادراكين الذي تخلل النسبة بينهما والعلم اعم وفرق البعض من وجه آخر وتحقيقه
وتحقيقه في تقرير اتنا على المطول فان اردت الاطلاع عليه فارجع اليه وعند المتكلمين
لا فرق بين المعرفة والعلم وهو المراد ههنا وقيل المعارف جمع معروف بفتح الميم وسكون
تحت العين وفتح الراء مصدر ميمي بمعنى اسم مفعول فيكون ح من قبيل جرد قطيفة اي ما تحت
على من طرف الافاضل المعروفة والمعهودة وشكر الله فيه طعن على الشارح بانه ترك الشكر
فان كان مراده الطعن عليه فنحن نقول اي ترك الشكر لكون الحمد رأس الشكر وهو
تنبيه على تحقق الحمد ههنا في ضمن الشكر فان الحمد اعم من جهة المتعلق من الشكر لان
الحمد يكون في مقابلة النعمة وغيرها والشكر انما يكون في مقابلة النعمة لكن الحمد

ههنا متحققة

ههنا متحققة في ضمن الشكر كما لا يخفى او تنبيه على المغايرة بين الحمد والشكر على ما منت به
اعطيته من زوارف الفواضل جمع فاضلة وهي النعمة المتعدية الى الغير والزوارف
جمع زارفة من زرف الماء اذا سال فيكون في قوله من زوارف الفواضل اما استعارة مكنية
تخييلية لانه شبه النعمة المتعدية بالماء في الانتقال من محل الى آخر وهذا التشبيه استعارة مكنية
تخييلية ثم اثبت ما يلائم المشبه به اعني الزوارف الى الفواضل استعارة تخييلية او استعارة
فهذا التشبيه مصرحة اصلية تبعية لانه شبه تعدي النعم المتعدية بجريان الماء في مطلق الانتقال
فهذا التشبيه استعارة مصرحة اصلية وزوارف اعني المتعدية من الزرف بمعنى التعدي
تبعية والفواضل قرينتها وصلوتي على اماما وانما جمع اما حملنا على الشارح او تنبيها
على استلزام الصلوة للسلام فلذلك ترك الشارح سلاما على نبيك اما
من النبوة بمعنى المرتفع اصله نبيو فعيل فصار النبي او من النبأ بمعنى الاخبار اصله
نبيء فقلبت الهمزة ياء لوقوعها في الطرف بعد الياء الساكنة فادغم في الياء فصار النبي وانما
اختار النبي على الرسول تنبيها على ان محمدا عليه السلام لما كان مستحقا للصلوة لنبوته فاستحقاقه
بها من جهة رسالته فثابت بطريق الاولوية او تنبيها على الترادف او للتعميم
النبيه المشهور محمد عطف بيان خير الافاضل الاماثل وافضل الاماثل اي افضل
الافاضل واشرف الاماثل وعلى آله وذويه اي اصحاب ذويه جمع ذو اصله ذوين فسقط
النون بالاضافة المنعوتين صفة الافاضل وذوي اما على صيغة التثنية او على صيغة الجمع
بحسن الشمائل اي بالشمائل الحسنة اي الصفات الحميدة والافعال المرضية واكرم
الخصائل اي الخصال الكريمة والاخلاق الحميدة اما بعد فصل خطاب واقتضاب
قريب من التخلص وهو من سنة رسول الله عليه السلام لانه يكتب في مكاتبه ومراسله
من رسول الله صم الى فلان اما بعد واول قائله داود صم او قحطان او سليمان او يعرب
والغرض منه التنبيه الى انتقال كلام آخر وابداع المناسبة بين ما قبله وما بعده اصله
اما بعد

مهما يكن من شئ بعد زمن الفراغ من البسملة والحمدلة والصلوة فاقول لما كانت
اه فهذه القضية شرطية اتفاقية عامة والغرض منها التاكيد بمضمون الجملة فلما كانت
وكلمة لما اما ظرف بمعنى الوقت فح يكون خافضة لشرطها ومنصوبة بجوابها
واما من ادوات الشرط فح يكون حاصله لما كانت الفوائد الفنارية اه
علقت عليها اه لكن المقدم حق والتالي مثله فان قلت ان قوله لما كانت الفوائد الفنارية
اه قضية اتفاقية وهي لا يكون قياسا قلت ان اللزومية اثنان لزومية حقيقية ولزومية
عادية فهي من القسم الثاني فتكون قياسا الفوائد جمع فائدة وهي ما كسب من علم
او مال الفنارية اما نسبة الى محلة او الى صنعة والقياس ان يقال الفنارية لكن حذفت
احد اليائين للتخفيف مشتملة على ما اي على قوانين ومسائل او على الالفاظ ومعان والاشتمال
اشتمال الكل بجزئه لا يخلو عن الغموض اي الاشكال والاغلاق فالاول ناظر الى الالفاظ
والثاني ناظر الى المعاني اي بالعكس وفي الاغلاق استعارة مكنية لانه شبه الفوائد
الفنارية بالباب في الكون مغلقا ثم اسند ما يلايم المشبه به استعارة مكنية تخييلية
ومع هذا اي مع عدم خلو فوائد الفنارية عن الغموض والاغلاق اخوان الزمان اي طلبة
بالزمان وانما عبر عن الطلبة بالاخوان اما حمل النفس او رحمة وشفقة لهم راغبون
فيها اي مائلون الى الفوائد الفنارية فان الرغبة ان كانت صلتها كلمة في تكون
بمعنى الميل كما في كلام المحشي المدقق وان كانت صلتها كلمة عن تكون بمعنى الاعراض
كما في قول النبي عليه السلام من رغب عن سنتي فليس مني غاية رغبة واشتياقه
عطف تفسير لما قبله علقت اي كتبت جواب لما عليها اي على الفوائد
الفنارية ما يكشف الاغلاق فيه استعارة مكنية تخييلية وترشيحية لانه شبه الفوائد
الفنارية بالباب وهذا استعارة تبعية فتامل ويزيل الغموض حتى يتيسر لهم
اي اخوان زمان بتخليصها الباب متعلق بالغموض او القيام فاعل يتيسر

ولم جهد

5

ولم ال جهدا اي لم اقصر ولم اتر قوة على تقدير ان يكون جهدا بضم الجيم او سعي على تقدير ان يكون
جهد بفتح الجيم قوله ولم ال من الوي يالو في بيان الواقع بعون الحكيم الواسع علمه
او خزينة رحمته وهو اي الله ولي الانعام وبه الاختتام فيه اشارة الى ان يكون
الديباجة مقدمة على التصنيف قال المحشي المدقق قوله اي قول الشارح حمدا لك
من جملة المصادر المحذوف فعلها ليس بمجموع حمدا لك بل حمدا فقط في اصله حمدا
في قوله لك من جملة المصادر المحذوفة فعلها قيل قوله المحذوفة فعلها صفة جرت
على غير من هي له تطابق موصوفها في خمسة مواضع وفي خمسة مواضع تطابق فاعلها
فالمطابق بفاعلها في التذكير والتانيث شرط فيها فاعلها مذكر ههنا فاجيب
عنه بان فاعلها وهو فعلها كتبت تأنيث بالاضافة الى المؤنث او ان في
قوله فعلها مفرد لفظا وجمع معنى بقرينة المصادر لان للمصادر افعالا لا فعلا واحدا
او يمكن ان يجاب ايضا بان المحذوفة ليست بصفة جرت على غير من هي له
بل هي صفة جرت على من هي له وفاعلها وهو هي راجع الى المصادر وفعلها اما
منصوب على انه تمييز او شبه مفعول كما في الحسن الوجه هذا على تقدير كون الصفة
المحذوفة واما على تقدير كونها المحذوف بدون التاء فلا سؤال ولا جواب وجوبا
سماعا اي حذفا واجبا وحذفا سماعيا على ان يكون كل منهما مفعولا مطلقا مجازيا
او كل منهما تمييزا عما قبلهما والسماعي هو الذي يحفظ على ما سمع من العرب ولا يقاس
عليه على ما تقرر في كتب النحو وهو اي فعلها حمدت او احمد ولما كان العدول عن الطريقة
المشهورة محتاجا الى النكتة قال اخترت الجملة الفعلية على الاسمية لكونها اي الجملة
الفعلية اصلا بالنظر الى هذا المقام لا مطلقا على ما قال الاستاذ مد ظله وتقرير هذه الجملة
الفعلية مختارة على الاسمية لان الجملة الفعلية اصل وكل اصل مختار على الاسمية فالجملة
الفعلية مختارة على الاسمية قوله لكونها دليل اول قوله والاعتراف بالعجز عن الشراع

الحمد دليل الثاني فلم قال الحمد لله يكون المعنى انا احمدك ليلا ونهارا سرا وجهرا فى كل اوقات
والعبد عاجز عن الحمد بكذا فللاعتراف بعجزه عن استدامة الحمد قال حمدا لك اعلم ان بين
الاعتراف والاقرار [illegible] عموم وخصوص مطلق لان الاعتراف هو الاقرار عن علم والاقرار
اعم منه لانه يتناول الاقرار عن علم وتقرير القياس هكذا الجملة الفعلية مختارة على
الاسمية لان الجملة الفعلية دالة على الاعتراف بالعجز عن استدامة الحمد فهو مختار على الاسمية
فالجملة الفعلية مختارة على الاسمية لان الفعل يدل على التجدد لان معنى احمد حمدا لك انا احمد
حمدا لك زمانا فزمانا ووقتا وحينا فحينا فان قلت انه لو قال الحمد لله يدل ايضا على التجدد
لان الجملة الاسمية معدولة عن الفعلية انما يدل على التجدد ~~لان الجملة الاسمية معدولة~~
~~عن الفعلية انما يدل على التجدد~~ اذ الجملة الاسمية شتان احديهما جملة اسمية منهمكة
فى الاسمية والاخرى جملة اسمية معدولة عن الفعلية فالاول دالة على الدوام
والثبات والثانية تدل على التجدد كالفعلية قلت وان كان الامر كذلك لكنها تشم الدوام
بحسب القدرة لكون صورتها اسمية قوله لان الفعل يدل على التجدد دليل الصغرى
وتقديره هكذا الجملة الفعلية دالة على الاعتراف بالعجز عن استدامة الحمد لان الجملة
الفعلية مشتملة على الفعل والفعل يدل على التجدد فالجملة الفعلية مشتملة على ما يدل
على التجدد وكل ما يدل على التجدد فالجملة الفعلية يدل على التجدد وكل ما يدل على التجدد دال
على الاعتراف بالعجز عن استدامة الحمد فالجملة الفعلية دالة على الاعتراف بالعجز عن استدامة
الحمد وهو المطلوب وقوله للتنصيص على صدور الحمد عنه دليل ثالث فان قال الحمد لله
لم يوجد التنصيص على صدور الحمد عنه سواء كان اللام للاستغراق او الجنس او العهد
فان قلت لو حمل اللام على الاستغراق يدخل حال الشارح ضمنا فالتنصيص اولى
من الضمن فان قلت لو قال حمدي لك يوجد التنصيص ايضا على صدور الحمد عنه قلت
ان هذا الطريق غير معتد به فى مقام الحمد فتامل وتقرير القياس هكذا الجملة الفعلية

مختارة



6

مختارة على الاسمية لان الجملة الفعلية دالة على التنصيص على صدور الحمد عنه فهو
مختار على الاسمية فالجملة الفعلية مختارة على الاسمية وانما اختيرت الحذف جوابا عن
سؤال مقدر تقديره لم اختار الشارح الجملة الفعلية بحيث حذفها مع انه يمكن
اداء الحمد الفعلية بان يقال حمدت او احمد حمدا فاجاب عنه بقوله وانما اه ليقع
اداء الحمد على وتيرة التسمية اى على طريق التسمية ونهجها واسلوبها فى الحذف
فقط وانما قلنا فقط لئلا يرد الاعتراض بان الحذف فى التسمية على طريق الجواز
فى الحمد على طريق الوجوب فكيف يكون اداء الحمد على وتيرة التسمية الحذف مختار
لان الحذف يقع الحمد فيه على وتيرة التسمية وكل ما يقع الحمد فيه على وتيرة التسمية فهو
مختار فالحذف مختار وليذهب السامع على ما شاء من المذهبين اى الطريقين ان شاء
فليقل حمدت حمدا وان شاء فليقل احمد حامدا وان شاء فليقل نحمد حمدا فالفائدة فى ذلك
التوسيع وهو اولى من التضييق اى تقدير المضارع والماضى الحذف مختار لان الحذف
ما يذهب السامع فيه على ما شاء من المذهبين فهو مختار وتقدير المضارع اولى من تقدير
الماضى رد على برهان الدين لانه اى المضارع يدل على الاستمرار التجددى والاستمرار
اثنان استمرار دوامى وهو عدم الانفكاك اصلا واستمرار تجددى وهو تعبير
الانفكاك الموجب لاستغراق الحمد فى جميع الازمنة المستقبلة تقدير المضارع اولى
لان المضارع يدل على الاستمرار التجددى والاستمرار التجددى موجب لاستغراق
الحمد فى جميع الازمنة المستقبلة فالمضارع يدل الموجب لاستغراقه الحمد فى جميع الازمنة
المستقبلة فالمضارع يدل على الموجب لاستغراقه فى جميع الازمنة المستقبلة وكل ما يدل
على الموجب لاستغراق الحمد فى جميع الازمنة المستقبلة فهو اولى مما يدل على الانقطاع
فتقدير المضارع اولى مما يدل على الانقطاع اى احمدك مدة عمري ساعة فساعة
زمانا بعد زمان ووقتا فوقتا ولذا ان تقول ان اردت بقولك لانه يدل على الاستمرار

التجددي ايضا فاملو اما الماضي فيدل على الانقطاع والتقضي اي المضارع مع انه لا يدل على الاستغراق
الحدث في جميع الازمنة الماضية او الحال والاستقبال ايضا كما يدل على الانقطاع والتقضي او كما يدل
على استغراق الحدث في جميع الازمنة المستقبلة او كما ان المضارع يدل على استغراق الحدث قوله المحض
المنح مبتداء بكسر الميم وفتح النون ظرف مستقر من المبتداء على مذهب ابن مالك قوله بكسر الميم
وفتح النون من قبيل يرى ولم يعتبر وهو الرواية ههنا اي كسر الميم وفتح النون انما هو رواية
المحض المسموعة منه والحصر مستفاد من تعريف المسند والجملة معترضة بين المبتداء
والخبر والغرض من الاعتراض التنبيه على رجحان هذه الرواية خبره جمع منحة خبر
مبتداء المنحة اما مصدر تاكيد على وزن نشدة او مصدر نوع لكن الاصح
والمناسب للمقام هو الاول بكسر الميم وسكون النون ظرف مستقر صفة منحة وهي
اي منحة العطية والجملة اعتراض تذييل الغرض منه بيان ما قبله العوارف اختلف
فيه قيل انه مشترك بين المذكر والمؤنث والاصح انه انما يستعمل في المؤنث
جمع عارفة وهي اي عارفة الاحسان اي العطية ولفظ ما يجوز اي يمكن والمراد بالامكان
ههنا الامكان العام ان يكون موصولة وجاء يكون مذكر باعتبار لفظ ما وجاء خبره مؤنثا
باعتبار الكلمة نكرة موصوفة مع انها تجوز في المقام احالة الى اذهان الطالبين
ومقامه فان قلت فلم لم يذكر الموصوفة وترك الموصولة مقابلة قلت ان الموصولة
معرفة والنكرة ونعم الله التي انعمها على الشارح معرفة ومعهودة لا منكورة فلذا ذكر
الموصولة وترك الموصوفة مقابلة على ان الموصوفة ليست بمناسبة للمقام
لدلالتها على النعم المنكورة والعائد في الصلة محذوفة وحذف العائد المنصوب
وانما قيد بالمنصوب لان العائد المرفوع لا يجوز حذفه مغتفر اي كثير وشايع
كقوله تعالى اهذا الذي بعث الله رسولا اي بعثه الله رسولا اي ما لخصته فمن يكون
من بيانية وصحتها بان يصح وضع مدخولها موضع المبين بها كما في قوله تعالى

قوله مع ما لخصه

الجواز بمعنى الامكان

اي الموصوفة

مغتفر ولو ورد يحتاج الجمع ... طوا

اي مع المعنى البيانية

فاجتنبو

فاجتنبوا الرجس من الاوثان فعلى هذا التقدير اي على تقدير كونها من بيانية يكون
الظرف المستقر او متعلقة بلخصت اي على ما لخصت في حين بين منح العوارف
الافاضل او هو من منح عوارف الافاضل لف ونشر غير مرتب لكون الفصل الواحد
اولى من الفصلين فعلى هذا اي على تقدير كون من متعلقة بلخصت لا يكون الظرف
لغوا وان يكون لفظا ما عطف على قوله ان يكون اي ويجوز ان يكون لفظ ما
في قوله على ما لخصت لا مصدرية وهي تجعل الفعل في تاويل المصدر فلذا قال اي على
تلخيصك لي فح اي اذا كان ما مصدرية يكون من في قوله من منح العوارف الافاضل
متعلقة بلخصت فيكون الظرف لغوا وكذا خلصته من محض عواصف الفضائل
واضافة المنح الى العوارف جواب عن سؤال مقدر تقديره ان المنح بمعنى العطايا
وكذلك العوارف بمعنى العطايا فيلزم التكرار فاجاب عنه بقوله واضافة المنح
الى العوارف بيانية تجيء على معنيين احدهما هو المشهور بين النحاة وهي اي
الاضافة البيانية المشهورة بين النحاة مشروط بان يكون بين المضاف والمضاف
اليه عموم وخصوص من وجه والاخر هو المشهور بين المعينين وهي اي الاضافة
البيانية المشهورة المعانيين ما كان الحق منه بيان المضاف لا ما كان بمعنى من
البيانية فالاول مشروطة بالعموم والخصوص من وجه والثاني جار في اضافة الاعم
مطلق الى الاخص مطلق ايضا كما يجري في اضافة الاعم من وجه الى الاخص
من وجه فالمراد من البيانية ههنا البيانية بالمعنى الثاني اي بمعنى ان المضاف
اليه مبين للمضاف فلذا قال اي من العطايا التي هي عوارف الافاضل اي
الاحسانات اليهم او احسانهم او احسانات الافاضل الي بمعنى ههنا في
التفسير ان العوارف جمع عارفة وهي مصدر ككاذبة انه قد يجيء
المصدر على وزن اسم فاعل ككاذبة وقد يجيء على وزن اسم مفعول كالمفتون في قوله تعالى

منح بيان

الاعم مطلقا اخص مطلقا اضافة قيد يعني منح عطايا اعذر عوارف عطايا الحضور فافهم

بالحكم المقتول. والتفسير الاول اى الاحسانا اليهم مبنى على ان يكون المصدر عوارف مضاف
الى الفاعل تذكر بمعنى كل واحد منهما لكن عطف خلصتنى على لحضت لى يدل على ان المراد به اى بلفظ
ما المصدرية اذ على تقدير الموصولية لا يصح عطفه اى عطف خلصتنى عليه اى على لحضت من
حيث المعنى لانه ح يكون المحمود عليه هو المحن وهى المصائب ولا يجوز ان يكون المحمود
عليه والا لزم الحمد على المصائب وهو غير جائز والا لزم ازدياد المصائب لقوله تعالى
ولئن شكرتم لازيدنكم ويمكن الجواب عنه بوجوه احدها ان ذلك انما يلزم لو قدر عنه
بعد خلصتنى واما لو قدر به فلا يلزم ان يكون المحن المحمود عليه بل يكون المحمود عليه سبب التخليص
عن المحن لان باء به سببية وثانيها ان ترتيب الحكم على الموصول يفيد علية الصلة كما ان ترتبه
على المشتق يفيد علية مأخذ الاشتقاق فالمعنى حمدا لك اللهم على ما خلصتنى عنه من محن عواصف
الفضائل لتخليصك اياى عنه وثالثها ان الحمد على المصائب جائز عند المتصوفة والشارح
من المتصوفة ويجوز ان يكون المنح بفتح الميم وسكون النون مصدر منح اى اعطى وح
يكون المعنى من اعطى عوارف الافاضل وعلى جميع التقادير اى سواء كان ما موصولة او مصدرية
وسواء كان من بيانية او ظرفا لغوا وسواء كان المنح جمعا او مصدرا لا تكرار فيه اى فى قوله
من منح عوارف الافاضل كما قال البعض اذ على تقدير كون الاضافة بيانية فظاهر لان المضاف
اليه مبين للمضاف ولا تكرار فيه بل هو الابهام اولا والتفسير ثانيا او الاجمال اولا والتفصيل
ثانيا على تقدير كون المنح مصدر منح بمعنى الاعطاء وهو فعل والعوارف بمعنى الاحسان اى
العطية وهو متعلقة الفعل وهو متغايران وقيل فى تكرار على تقدير عدم كون الاضافة بيانية
وعدم كون المنح مصدر منح المراد بعوارف الافاضل المسائل المذكورة فى كتبهم اى
فى كتب الافاضل او المسائل المأخوذة من افواههم اى افواه الافاضل وبالمنح المسائل
المستنبطة منهما او من احدهما او المستنبطة غير المستنبطة منه فلا تكرار فكان عوارفهم عطاياها
جواب عن سؤال مقدر تقديره انه فعلى هذا التوجيه يلزم ان يكون العطايا المسائل الافاضل

والاعطايا

8

والاعطايا للمسائل وحاصل الجواب ان فى الكلام مجاز لان العوارف وهى المسائل المذكورة فى
كتبهم او المأخوذة من افواههم تشبه بشخص ذى عطا فى الافادة والاستفادة فهذه التشبيه استعارة
مكنية ثم اسند ما يلائم المشبه به من المنح الى العوارف فهى استعارة تخييلية ففى الكلام استعارة
مكنية تخييلية قال المحشى قوله وخلصتنى عطف على لحضت اى على ما خلصتنى من محن كلمة ما مصدرية ومن
متعلقة بخلصتنى فلذا قال اى على تخليصك اياى من محن عواصف الفضائل شبه الشارح الاشياء المهلكة
كالاخلاق الذميمة والافعال القبيحة واخلاق الشنيعة للفضائل اى النعم الغير المتعدية كالعلم والسخاء
والحلم وغيرها والمراد من الفضائل ههنا العلوم بالعواصف التى هى الرياح الشديدة فى الاهلاك ثم
عبر الشارح عن تلك الاشياء المهلكة للفضائل بها اى بالعواصف استعارة مصرحة تحقيقية كما
ستعرفها فى قوله فوائد الرسالة اعلم ان المجاز على قسمين لانه اما مجاز مرسل او استعارة لانه اما
ان يكون العلاقة مشابهة اولا فان كان الثانى فهو المجاز المرسل وان كان الاول فهو
الاستعارة والاستعارة اما مصرحة او مكنية لانه اما ان يذكر المشبه به واريد المشبه او يذكر المشبه
واريد المشبه به وان ذكر المشبه به واريد المشبه فهو استعارة مصرحة وان ذكر المشبه
واريد المشبه به فهو استعارة مكنية والاستعارة المصرحة اما محققة حسا او عقلا فهو
تحقيقية كقولك رايت اسدا فى الحمام ونحو قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم وان لم يكن المشبه امرا
متحققا حسا او عقلا فهو تخييلية وهى اثبات ما يلازم المشبه به للمشبه كقولك نشبت المنية
اظفارها والفضائل على هذا التقدير قرينة او شبه الشارح الفضائل فى النفس اى فى القلب بالنباتات
الخضرة كالاشجار والحشيشات فى المرغوبية وهذا التشبيه المضمر فى النفس استعارة مكنية عند الخطيب
فعبر الشارح عن المشبه به اى النباتات الخضرة بلفظ المشبه وهو الفضائل وهو مذهب السكاكى
ففى الكلام اشارة الى المذهبين لكن الحق فى هذا الباب مذهب السلف مع انه لم يلتفت اليه ههنا استعارة
بالكناية واضاف اليها اى الى الفضائل العواصف وهو مما يلائم المشبه به استعارة تخييلية لانها اسناد
ما يلائم اى مما يلازم المشبه به الى المشبه فيكون العواصف على هذا التقدير تخييلية لانها اسناد ما يلائم

المشبه به الى المشبه فيكون العواصف على هذا التقرير تخييلية فتأمل اى مخلصتي من محن الاشياء التي
اى مهلكة ومزيلة للفضائل كالرياح التي هي المهلكات لما اصابته من النباتات واما تشبيه ادراك الفضائل ادركه
بالعواصف قيل في قوله عواصف الفضائل حذف مضاف فتقديره من محن عواصف ادراك الفضائل واضافة
العواصف الى الفضائل من قبيل لجين الماء اى من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه بمعنى دخلصني من محن
ادراك الفضائل كالعواصف فرده بقوله واما تشبيه ان على ما قبل فغير مناسب على ما لا يخفى لانه لا يجري وروده
الى التشبيه فيما يمكن الاستعارة ولان وجه التشبيه في التشبيه يلزم ان يكون اشهر بلا شهرة له
ههنا كما لا يخفى ولان تقدير المضاف خلاف الظاهر قال المحشي نصب بفعل محذوف وهو اى الفعل
المحذوف صليت او اصلي على قياس حمد الله ان تقدير الماضي عند برهان الدين لان الماضي يدل على التحقيق
والمضارع يدل على التشكيك فالتحقيق اولى من التشكيك وتقدير المضارع اولى عند المحشي المدقق لان
الماضي يدل على الانقطاع والمضارع يدل على الاستمرار التجددي الموجب لاستغراق الصلوة في جميع
الازمنة المستقبلة اى الصلوة عمري ساعة فساعة ولما توهم من قوله على قياس حمد الله ان يكون
صلوة على قياس حمد الله في جميع الوجوه فدفعه بقوله لكن الفعل ههنا ليس بواجب الحذف
كما لا انه لم يسمع من العرب حذف فعل صلوة ولا قياسا لانه ليس المضبوطة تحت قاعدة بل جائز
الحذف قال الفاضل الطرسوسي ان المفعول المطلق مما حذف فعله وجوبا قياسا والنكتة في اختيار الجملة اى
الفعلية على الاسمية في حمد الله وانما اختيرت الجملة الفعلية على الاستمرار وللتنصيص على الصدور الصلوة
عنه وانما اختير الحذف ليقع الصلوة على وتيرة الحمد والتسمية وليذهب السامع على ما شاء
من المذهبين اى تقدير المضارع والماضي قال المحشي يجوز ان يكون قوله اولى الفواضل مفتوحة الهمزة بمعنى الحري
والاشرف وهو الطف والانسب بقرينة نظائره من قوله باعلى الشمائل وباكرم القبائل وباوضح الدلائل ويجوز
ان يكون المضموم الهمزة تأنيث الاول وهو اسم تفضيل مفرد مذكر واولى مؤنثه كما يقال اول اوائل او اولى
اوليان اواى اشرف النعم وهو اشرف النعم الايمان والاسلام وخواص النبوة والرسالة فالاضافة في
خواص النبوة والرسالة اما بيانية بمعنى ان التقدم الشرف وهذا التفسير على تقدير ضم الهمزة فيكون لفا ونشرا مرتبا

لاجل الزمان او بمعنى اللام هذا التقدير على تقدير فتح الهمزة واولى النعم اى مقدمها بحسب الشرف والرتبة
لان نعم الوجود سابقة على الايمان والاسلام وخواص النبوة والرسالة بالزمان يعني لو كان المراد من التقدم
التقدم بالزمان لزم الصلوة على الكفرة لان الكفرة ممن لحقهم مقدم النعم بالزمان فيهم نعمة الوجود وهي
سابقة على كل نعم بالزمان لكن التالي باطل والمقدم مثله وفي الحصت وخلصت والمنح والمحن وفي
هذه الاربعة جناس القلب والافاضل والفواضل الفضائل وفي هذه الثلثة جناس الاشتقاق
لكن المشتق منه في الكل واحد والمنعوت والمبعوث وفي هذين اللفظين جناس خطي لانه ان لم
يكن النقاط يكون خطهما واحدا من الصنعة البديعة ما فيها قوله وفي الحصت انه خبر مقدم وما فيها مبتدأ
مؤخر وفي قوله من الصنعة البديعة بيان لما فليعرف وقد علم ذلك من تقريرنا ودل صيغ التفضيل
في قوله باعلى الشمائل على ان خصاله اعلى من خصائل سائر الانبيا وقيد قريش الشرف من قبائلهم ومعجزاته
اوضح من معجزاتهم قال الشارح اما بعد فصل خطاب واقتضاب قريب من التخلص الغرض منه
ابداع المناسبة بين ما قبله وما بعده وقد سبق الكلام في حق حاله وما عليه فلهما اما ظرفية او شرطية
قد سبق تحقيقها لم ينفعني التعلل اى رد الين المقصود من تبيين الغرض بلعل فلعل والاقران
هو السؤال من غير فكر وروية له للترجي اى التعلل بان اقول لعل اكتب عن اقتراح اخلى وكلمة
عن متعلقة بالتعلل والمراد بالاخ التلميذ الواحد المختص بالشارح وانما عبر عنه بالاخ حصانته
او رأفة له او تواضعا كل صباح وما كلمة في متعلقة بالافتراح والمراد من الصباح
طرف النهار او كل النهار لانه قد يذكر الطرفان ويراد كل اليوم ان اكتب اى بان كتب ايضا متعلقة
بالاقتراح فوائد آلائية بمطالعة الاخوان اى بمطالب كل طالب لفرائد الرسالة الاثيرية اللام
متعلقة باكتب في يلمه بمعنى على او بمعنى في ظرفا مستقرا صفة والفرائد جمع فريدة وتاؤها للمبالغة
او النقل من الوصفية الى الاسمية والفريدة هي الدرة التي تخرج من صدفها واحدة او توجد
في الاقليم وحده اذ توجد في خزينة السلطان واحدة او تحفظ في الحقة واحدة في الميزان
اى في المنطق والظرف المستقر صفة الرسالة الاثيرية في الفرائد استعارة مصرحة اصلية

اما بعد كرم

مطلب

لانه شبه سائر الرسالة الايشرية بالغرائر فى المقبولية والمرغوبية والنفاسة ثم ذكر الفوائد

واريد سائر الرسالة الايشرية استعارة مصرحة اصلية تحقيقية شرعت جواب لما فيه اى فى الكتب

غدوة يوم من اقصر الايام وختمت مع اذانه عصرية بعون الله الملك العلام انه تع ولى التوفيق

اى صاحب كل توفيق والتوفيق جعل الاسباب متوافقة نحو المسببات وقيل خلق القدرة

على الطاعة وقيل الدعوة الى الطاعة وقيل خلق الطاعة وانعام قال المحشى اى ان كنت لا انهره

اى لا انهرا خالى والنهر الزجر والرد بغلظة بالتغليظ باستقبال المصدر مضاف الى مفعوله

والباء صلة لا انهره بكلام الباء صلة الاستقبال يزجره اى جرد ذلك الكلام اخالى لا نهى آلنهى منهى

عنه وكل منهى عنه حرام لينتج النهر حرام وكل حرام لا يرتكب فالنهى لا يرتكب واما الصغرى

للقياس الاول فثابتة بقوله تع واما السائل فلا تنهر وكل ثابت بقوله تع واما السائل فلا

تنهر فهو منهى عنه ينتج فالنهر منهى عنه قال المفسرون يريد الله تع بالسائل فى هذه الاية

السائل على الباب ومعنى قوله تع لا تنهر لا تزجره ولا تعنفه اذا سئلك واما التعطية المسؤل

اذا وجد او تردد الينا اذا لم يوجد المسئول يعنى ان هذه الاية تدل على منهية نهر سائل

المال وهو ليس بمطلوب والمطلوب منهية نهر سائل العلم وتدل دلالة بمعنى منهية نهر سائل

العلم لانه لما كان نهر سائل المال منهيا فثبت بطريق الاولوية منهية نهر سائل العلم قوله تع

ولما تعلق بها اى بالكتب كلمة باضراب عن قوله كنت لا انهره اشعلنى قول بعض ان اكتب وعيشت

ان اكتب فلما لم ينفعنى ذلك المتعلل ولم يقنع ذلك السائل بهذه الرد اللين بل اقترح

على الكتابة يشعر قوله بل اقترح على الكتابة ان يكون ان فى قوله ان اكتب لهم حاضرا من كتب

يكتب ولا زمنى لاجلها اى لاجل الكتابة فى كل صباح ومساء هو اسم الملازمة وهو عدم انفكاك

الشئ عن شئ شرعت فيه اى فى كتب الفوائد جواب لما وقيل المراد بالسائل فى الاية

طالب العلم وهو المناسب بما نحن فيه لكون سوق الاية وسرد اخر عنه فلذا صور بصيغة التمريض

فان قلت انما اعتذاء اعتبر الرد اللين اذا لم يوجد المسؤل عنه وههنا قد وجد وقع

فيما هو ليست

10

فيما هو ليست حاصلة واما معارضة فتقريرها لما كان المسؤل موجودا ههنا فالرد اللين

منهى عنه لكن المقدم حق والتالى مثله او نقض شبيهه فتامل قلت قد عده عدمها اى قد عد الشارح

المسؤل عنه عدما لاستحقاره اى لاستحقار السؤال فيكون حقيقة المقدم ممنوعا فلما اتوا بالحاح

اجابهم بحكم قوله عليه السلام اغنوهم عن مسئلتهم اى عن سؤالهم ولو بشق تمرة قال المحشى قوله

عن اقتراح الخ لى اى الحاجة مراده جواب عن سؤال مقدر تقديره عن اقتراح التلميذ على استاذه

ليس يناسب لانه سوء الادب ليس يناسب وحاصل الجواب منع الصغرى بان يقال لا نم

ان يكون ذلك الاقتراح سوء الادب وانما يكون سوء لو لم يكن الاقتراح كناية عن غاية رغبته يعنى

انما يكون الاقتراح من سوء الادب لو اريد به المعنى الحقيقى واما اذا اريد به المعنى الكنوى فلا يكون

من سوء الادب لان الاقتراح السؤال على سبيل التحكم اى على طريق الحكم والارتجال عطف

تفسير للتحكم من غير فكر وروية معناهما واحد ولا يكون ذلك اى السؤال على سبيل التحكم والارتجال

الا لغاية رغبته وما يكون لغاية رغبة لا يكون سوء الادب فاقتراح التلميذ على استاذه لا يكون

من سوء الادب والاخ جواب عن سؤال مقدر تقديره ان قول الشارح عن اقتراح اخ لى ليس

بصحيح لان الاخ النسبية لم يكن للشارح فاجاب عنه بقوله والاخ يحتمل اخ الدين والطين

يعنى ليس المراد بالاخ ههنا الاخ النسبى بل اخ الدين والطين قال المحشى عبر الشارح عن

اى الطالبين بالاخوان جواب عن سؤال مقدر تقديره ان الاخوان انما يستعمل بين الامثال

والطلبة ليس بامثال الشارح فتعبير الشارح عن الطلبة بالاخوان ليس بصحيح فاجاب عنه

بقوله عبر الخ وحاصل الجواب ان التعبير عن الطلبة بالاخوان ههنا معناه المجازى حيث شبه

الاخوان بامثال فى الشفقة لانه بين التلاميذ والاساتيذ شفقة كما تكون بين الاخوان شفقة

وذكر الاخوان الموضوعة للامثال واريد الطلبة والمستفيدين استعارة مصرحة اصلية

ونكتة قوله هضما لنفسه واظهار الشفقة عليهم اى على المستفيدين بهذا التاليف اى

الكتاب المغنى وقيل نكتة المجاز التعبير بالاخوان تنبيها على انه لا يقدر على مطالعة هذه

الفوائد الا من يكون رضاء مثلا له اى للشارح فى العلوم والفرق بين هذه النكتة والنكتتين السابقتين
ان هذه النكتة تكبيرة التلاميذ الصغير حسا لطفه وان النكتتين السابقتين تصغير الكبير فيكون التعبير
بالاقوال وصفا للتاليف بالدقة والغموضة يعنى ان هذا التاليف بالغ بالدقة والغموضة اى مرتبة لا
يدركه الاماثل فى العلوم ولكل وجهة هو موليها لان الصدور منه جواب النكتتين السابقتين اى حفظ
لنفسه واظهار الشفقة منهم بهذه التاليف وتقريره لما كان عندك دليل يدل على جواز النكتتين
الاولين وعندى دليل على خلافه فى هو جوابكم فهو جوابنا وتقريره لما تقدح الشارح بقوله شرعت
فيه غدوة يوم اه فالنكتتان اولان لا تجوزني لكن المقدم حق والتالى مثله تقدحه اى تقدح
الشارح بقوله شرعت فيه غدوة يوم اه يرجح الوجه الاخير بل بعينه قلت ان يكون قوله شرعت فيه
تحديثا بالنعمة لا تقدحا وحاصل الجواب منع حقيقة المقدم فى القياس الثانى وتقريره سهل المنى اهـ
اهـ قال المحشى شبه الشارح المسائل اى مسائل الرسالة الابشرية بالفرائد جمع فريدة وهى درة
تخرج من صدفها واحدة او توجد فى الاقليم واحدة او توجد فى خزينة السلطان واحدة وتحفظ
فى الحقة واحدة فلذلك سميت فريدة وتاؤها للمبالغة كتاء علامة او للنقل من الوصفية الى الكلمية
كتاء كافية وشافية وهى اى الفريدة فى ضمن الفوائد الدرة جمع على الدرر الكبيرة الشفافة اى
اللماعة والبراقة فى النفاس والمقبولية والمرغوبية هما وجه التشبيه فعبر الشارح عن المشبه وهى
المسائل بلفظ المشبه به وهى الفرائد استعارة مصرحة تحقيقية والاستعارة مطلقا اى سواء
كانت مصرحة او مكنية هى الكلمة قيل هذا التعريف غير جامع المركبة لتناوله الاستعارة التمثيلية
فانها تشبيه المركب بالمركب واجيب عنه بان المراد من المعرف ههنا الاستعارة المفردة لا
المطلقة او الشاملة للمفردة والمركبة او اعترض على هذا التعريف ايضا بانه غير جامع لانه لا
يتناول المكنية على مذهب الخطيب لان المكنية عنده هو التشبيه المضمر فى النفس والتشبيه
وهى ليست بكلمة فلا يكون التعريف شاملا لها واجيب عنه ايضا بان الكلمة فى التعريف اعم
من ان يكون كلمة حقيقة او حكمية فالتشبيه كلمة حكمية وان لم تكن كلمة حقيقة المستعملة واى

٦ يرجح الوجه الاخير بل
عينه وما يرجح الوجه الاخير
بل عينه لما النكتتان او يجح
لا يجوز ان ينتج لما تقدح
الشارح بقوله شرعت
فيه غدوة يوم صح

قال المستعملة

قال المستعملة لان ما لا يكون مستعملة لا يكون حقيقة ولا مجازا فى غيرها اى معنى وضعت له خرجت به اى
فى غيرما وضعت له الحقيقة والمراد من الوضع ههنا الوضع الشخصى اذ فى المجاز وضع نوعى
لعلاقة خرجت بها الغلطات كما اذا قلت خذ هذا الفرس اردت به الكتاب وهى العلاقة فى الاستعارة
المشابهة مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له وهى اى القرينة المانعة ههنا اضافتها
اى اضافة الفرائد الى الرسالة والتحقيقية ما يكون مستعارا له اى المشبه امرا متحققا حسا بان
يكون محسوسا باحدى الحواس الخمس الظاهرة كما فى قولنا رايت اسدا فى الحمام او عقلا فقوله تعالى
اهدنا الصراط المستقيم فانه شبه الدين الاسلام بالصراط المستقيم فى الاهتداء وذكر
المشبه به واريد المشبه استعارة مصرحة اصلية تحقيقية يكون دين الاسلام متحققا عقلا
والمستعار له اى المشبه ههنا مسائل الرسالة وهى المسائل متحققة عقلا قال المحشى اى
فى كتب الفوائد المقترحة يعنى ان المضمر راجع الى الكتب المذكورة حكما فى ضمن قوله ان الكتب
فوائد قال المحشى اى مغربه ذلك اليوم يعنى ان الضمير راجع الى الكتب المذكورة حكما
فى ضمن قوله الكتب فوائد قال المحشى اى مغرب هذا الكتاب يعنى ان الضمير راجع اليوم اى
وقت الشمس يعنى ان المغرب ههنا اسم زمان قال الشارح رح اعلم ان من حق كل طالب كثرة
اعلم ان العلماء بينوا مقدمة الشروع فى اول كل كتاب وهى ثلثة تصور بوجه ما
١٧ والتصديق بفائدة ما والتصور بالحد اى تصور العلم بالحد والتصديق بالفائدة المعتدة
المخصوصة بذكر العلم الواقعة فى نفس الامر المترتبة عليه المعادلة الى المشقة والتصديق بموضوعية
الموضوع فالاولان هما الموقوف عليهما لاصل الشروع والثالث والرابع هما الموقوف
عليهما الشروع بالبصيرة والتصديق بموضوعية الموضوع ما يتوقف عليه زيادة البصيرة
فالمص اى الشارح رح ابو على سينا ترك المقدمة فى اول كتابه لان ايساغوجى كتاب المبتدى
وتحصيله جزئى وقهرى واضطرارى وكرهى فليس من شانه التصور بوجه ما والتصديق
بفائدة ما وكذا البوفتحى فلذا ترك المقدمة اى ترك مقدمة الشروع لكن الشارح رح اراد

اى تصور العلم بحده

ان بينهما على سبيل الايجاز والاختصار فقال ربعلم واى اصدر باعلم تنبيها على ان ما بعده مما يجب الاعتناء بشانه
ثم قال ان الموضوعة للتاكيد اعتنا بشانه الحكم فيما بعدها او ان هذا الكلام فلقى الى خالى الذهن وهو المبتدا
فالحكم بان لا يكون الحكم فيه تقررة فى ذهنه ثم اتى بالجملة الاسمية لنكتة من هاتين النكتتين قوله من حق كل
طالب كثرة اى مما يجب على كل طالب كل امور كثيرة والوجوب وهو اى الواجب بالوجوب العقلى التصور
بوجه ما والتصديق بفائدة ما او استحسانا وهو اى الواجب بالوجوب الاستحسانى هو التصور
بحده والتصديق بفائدة المعتدة والتصديق بموضوعية الموضوع وفى قوله من حق كل طالب كثرة
تتابع الاضافة وهى جائزة فى الثلثة بالاتفاق كما قوله تعالى مثل دأب قوم نوح وقول الشاعر
حمامة الجرعى السجعى وان زاد على الثلثة ففيه خلاف قوله كثرة بمعنى امور كثيرة وهى اعم
من ان يكون علما او غيره كالصنايع وعلى تقدير كونها علما اعم من ان يكون مدونة او لا تضبطها جهة
وحدة والجملة صفة كثرة بمعنى ان من حق كل طالب امور كثيرة مضبوطة بجهة وحدة
والصفة اما كاشفة ان كان المعنى تضبطها جهة وحدة مطلقا اى سواء كان وحدتها مستحسنة عند البلغا
او لا او احترازية ان كان المعنى تضبطها جهة وحدتها مستحسنة عند البلغا واضافة الجهة الى الوحدة اضافة
السبب الى المسبب يعنى تلك الجهة سبب لوحدتها وحدة وفى هذه المقدمة اى من كل طالب كثرة تضبطها جهة صغرى فالتقدير كل علم كثرة
تضبطها جهة كبرى تضبطها صغرى جهة وحدة من حق كل طالبها ان يعرفها بتلك الجهة ينتج فكل علم من حق كل طالبها ان يعرفها بتلك

12

الجهة وهذا القياس من الشكل الاول وشرطه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى والكبرى هنا مهملة وهى
فى قوة الجزئية فكيف تصح ان تكون كبرى للشكل الاول اجيب عنه من وجوه احدها ان النكرة قد تفيد
العموم فى سياق الاثبات وهى فى قوة الكلية عند علماء البلاغة وثالثها ان الاعتراض المذكور انما يرد لو كان كلمة
كل مسلطا على طالب قبل الاضافة الى النكرة واما اذا سلطت بعد الاضافة اليها فلا لان المعنى يكون ح هكذا ان
من حق كل طالب كل كثرة ورابعها ان الموصوف يكون عاما بعد الصفة وصفة كثرة وهى جملة تضبطها جهة وحدة
عامة لانها تتناول بكل كثرة مضبوطة بجهة وحدة فتكون موجبة كلية فتصح ان تكون كبرى الشكل الاول وخامسها
انه تنوين كثرة للتعميم وسادسها ان كلمة كل مقدرة فى الكلام فالتقدير ان من حق كل طالب كل كثرة الى
اخرها من الاجوبة وتحقيق هذا المقام فى تقريراتنا على المختصر المنتهى فان اردت الاطلاع فارجع اليه ان
يعرفها بتلك الجهة اى يتصور تلك الكثرة بتلك الجهة بحيث يمتاز عن غيرها ومعرفة المنطق بالجهة
بان يعرف بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء فى الفكر ويحصل الشعور عطف تفسير اى العلم
الاجمالى بها اى بتلك الكثرة فعلى هذا يكون الباء صلة للشعور او سبب تلك الجهة فح يكون مفعول الشعور
محذوفا فالتقدير ويحصل الشعور الاجمالى الكثرة بها اى بسبب تلك الجهة قبل الشروع فيها اى فى تلك
الكثرة الشروع هو التلبس بجزء اجزائه حتى يامن فوات شىء مما يعنيه وصرف الهمة اى طرف حرف
من اجزاء الزمان الى ما لا يعنيه فان الطالب لو لم يتصور العلم اصلا وشرع فيه يكون طالبا للمجهول المطلق
وطلبه ممتنع ولو تصوره بانه علم ولم يتصور بجهة وحدة فلا يامن بفوات شىء مما يعنيه وصرف الهمة الى
ما لا يعنيه فيكون كمن ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء وان اراد معرفة مسائل العلوم جزئيات
فهو جزئى فهو مح لان مسائل العلوم غير متناهية وان يعرف غايتها عطف على ان يعرفها وانما اختار
ان يعرفها ولم يقل وغايتها بالعطف على ضمير المنصوب فى ان يعرفها تنبيها على تغاير المعرفتين فان
المراد من المعرفة الاول المعرفة التصورية اذ المراد منها معرفة العلم بحده او برسمه والمراد من
المعرفة الثانية المعرفة التصديقية بغاية العلم وانما اضاف الغاية الى الضمير الراجع الى الكثرة تنبيها
على ان الواجب كل طالب هو تصديق الفائدة المخصوصة المعتدة المترتبة عليها المعادلة الى المشقة

ثم كلمة قد تفيد جيره من جارية فى تفيد
من سياق النفى فاذا ح الاكثرة
للعموم فيصير القضية كلية وثانيها
ان المهملة ح

اذ المراد منها التصديق ٩

لا معرفة الغاية مطلقا فالمراد من الغاية ههنا الفائدة المخصوصة المعتدة المترتبة على ذلك العلم
المعادلة الى المشقة فمن لم يصدق فائدة اصلا وشرع فيه فشروعه ح لان الشروع فعل اختياري
وصدور الفعل الاختياري عن المختار بلا فائدة ح ومن صدق الفائدة العامة كان يعرف بانه علم
شرع فيه فشروعه ترجيح بلا مرجح لان الفائدة العامة التي صدق فائدة المنطق بانه علم وشرع فيه فهو ترجيح بلا
مرجح لان المنطق كما يكون علما فالنحو كذلك علم فشروعه بان المنطق دون النحو ترجيح بلا مرجح
فكذلك ترجيح بلا مرجح فهو بسيط فشروعه بتصديق فائدته باطل وان صدق فائدة المخصوصة ولم تكن مترتبة
على ذلك العلم كما صدق بان فائدة المنطق هو العلم بفريضة الصلوة والصوم والزكوة وغيرها فتعرض
على حدة فتورا وضعفا وان صدق فائدة المخصوصة المترتبة عليه ولم يكن تلك الفائدة معتدة او صدق
فائدة المخصوصة المترتبة عليه المعتدة ولم يكن مقابلة الى المشقة فتعرض على حدة فتورا ولم يكن
على بصيرة في طلبه فنكون كمن ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء اعلم ان التصديق بالفائدة ههنا اعم
من ان يكون يقينيا او ظنيا واعلم ان الشيء يطلق عليه غاية باعتبار كونه طرف الفعل ويطلق فائدة
لكونه ثمرة ومترتبة على الفعل وغرضا لكونه مقدما للفاعل على فعله وعلة لكونه مؤثرا في فعل الفاعل
ومنفعتها ليزداد جدا ونشاطا اي ليزداد وجده ونشاطا ولا يكون سعيه عبثا وهو اعم من العبث
اللغوي والعرفي فاللغوي هو ما يكون عبثا في اعتقاد الطالب والعرفي هو ما يكون عبثا اذا عرض
الى الناس وضلالا فان قلت فلم ترك التصديق بموضوعية الموضوع في الدليل واخذ في الدعوى كما
سيأتي قلنا تنبيها على الخطأ لان التصديق بالفائدة المعتدة التصور برسمه او بحده مما يتوقف
عليه الشروع بالبصيرة والتصديق بموضوعية الموضوع مما يتوقف عليه زيادة البصيرة فمرتبة
الثاني منحطة عن مرتبة الاولين كما لا يخفى وقيل تركه غير مسلم كيف ان المراد بالشعور بها التصديق
بموضوعية الموضوع بان الشعور بالشعور بالكثرة اعم لان الشعور كما يكون تصديق الموضوعية
الموضوع يكون التصور بحده او برسمه او بالتصديق بالفائدة المعتدة ولان دلالة العام على الخاص
ما عدا الدلالة الثلث واجيب عنه بان عدم الدلالة عدها لم يعلم انتفاء سائره والانتفاء ههنا

معلوم لان

معلوم لان العام الشعور كما ههنا مقابلا للخاص اي التصور بالحد والتصديق بالفائدة
المعتدة فيراد به ما وراء الخاص فتأمل ولان كل علم كثرة تضبطها اي المسائل الكثيرة جهة وحدة
اي سبب الوحدة يحصل بسبب الوحدة جهة قوله ولان الواو عاطفة واللام حرف جر ويلزم مجرف
جر من متعلقه ومتعلق حرف الجر موخر والمتعلق جرى اي فعل جرى ونكتة الموخر لان حرف الجر
ان كان بعد الواو العاطفة والقاعدة المشهورة فهو اي حرف الجر متعلق الى بعده ولان كل
علم كثرة جهة تضبطها وحدة فهو صغرى والكبرى مطوي وحاصل القياس لان كل علم كثرة تضبطها جهة
وحدة ولما كان العلم من حق طالبها ان يعرفها بتلك الجهة جرى عادة العلماء على تقديم الشعور
وموضوعها وغايتها على الشروع في مسائلها لكن المقدم حق والتالي مثله والجهة على عين الجهة
وحدة ذاتية العرضية والجهة الوحدة الذاتية هو كل علم يكون له موضوع مثلا وموضوع علم الصرف
يكون من حيث الاعلال والادغام وعلم النحو من حيث الاعراب والبناء وعلم المنطق المعلومات
التصورية والمعلومات التصديقية وعلم الكلام ... من حيث ذات الله صفة ...
... من حيث معلوم الحكم وجودا وموضوع علم الاصول من حيث ... الكتاب
والسنة واجماع الامة والقياس وعلم الفرائض قسمة التركة بين الورثة وجهة الوحدة
العرضية غايتها اي علم الغاية وغاية عند العلم معلوم فتأمل باعتبارها اي الجهة الوحدة
الذاتية وتقديم العلة على الوصول للاهتمام لشانه وتعظيما له لا لمحصر الحقيقي ان كان
للحصر الاضافي جاز تعدد مسائل والضمير راجع الى العلم وموصول الباء لفظا تعدد علما واحدا
اي جميع العلم مشترك في التصديق وهي الجهة الوحدة الذاتية كونها اي المسائل الكثيرة باحثة
عن الاعراض الذاتية والبحث في اللغة اي التفتيش والتفحص وفي الاصطلاح ثلثة معان الاول
هو المناظرة والمباحثة والمدافعة والثاني ايجاب الاثباتية والسلبية بالاستقلال والنفي والثالث
حمل الشيء على الشيء واثباته له والمراد في هذا المقام وطريقه ولان كل علم اي من العلوم
المخصوصة المدونة اللام متعلق بقوله جرى لان اللام الجارة اذا ذكرت مع الواو العاطفة

وكل كثرة تضبطها جهة وحدة صحيح طالبها ان يعرفها بتلك الجهة ينبغي لكل علم من حق طالبه ان يعرفه بتلك الجهة

ماله الاستدلال نسخ

اي مثل نتيجة صح

يكون متعلقة بما بعده قدمت عليه للتخصيص كثرة تضبطها جهة وحدة اي مضبوطة تلك المسائل الكثيرة لجهة وحدة وسبب الوحدة ذاتية موضوعة على انها صفة لجهة وحدة وهي اي هذه الجهة الوحدة الذاتية موضوع العلم قوله ولان كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة ذاتية صغرى وقوله وان من حق كل طالب كثرة تضبطها جهة وحدة ان يعرفها بتلك الجهة كبرى فان قلت ان ترتيب المنطق ان يكون الصغرى مقدمة على الكبرى فلم قدم الكبرى على الصغرى قلت ان الكبرى اعم والصغرى اخص وطريق التفهم ان مقدم الاعم على الاخص فلذا قدم الكبرى على الصغرى وتقرير القياس هكذا كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة من حق طالبها ان يعرفها بتلك الجهة وتجعل هذه النتيجة مقدما وقوله جرى عادة العلماء لو على تقدم الشعور و[illegible] و يستثني عين المقدم فينتج عين التالي فنقول هكذا كلما كان كل علم من حق طالبها ان يعرفها بتلك الجهة جرى عادة العلماء على تقديم الشعور اه لكن المقدم حق والتالي مثله باعتبارها اليها متعلق بقوله تعدد وتقديم العلة للاهتمام او للحصر الاضافي بالنسبة الى غير جهة الوحدة اي بسبب اعتبار تلك الجهة تعد مسائله اي كل علم علما واحدا وهي جهة الوحدة الذاتية ليس هي كونها اي كون تلك الكثرة باحثة من الاعراض الذاتية لشيء واحد فيه مسامحة لان جهة الوحدة الذاتية ليست كونها باحثة عن الاعراض الذاتية لشيء واحد بل هي نفس الشيء الواحد المبحوث عن الاعراض الذاتية وحدة حقيقية كموضوع علم الحساب وهو العدد او اعتبارية وذلك بان يكون موضوع العلم متعددا ومتساويا في امر ومتحدا يجب ذلك الامر كالمعلومة التصورية والتصديقية للمنطق فانهما متناسبان ومتشاركان ومندرجان تحت جامع لهما وهو الايصال الى المجهول والامام يقول موضوعه المعقولات الثانية فهو واحد وحدة حقيقية وجهة وحدة عرضية اي فتضبطها اي كي تضبطها جهة وحدة ذاتية وتضبطها جهة وحدة عرضية وهي غاية العلم فجهة الوحدة العرضية للمنطق عصمة الذهن من الخطا في الفكر والنحو عصمة اللسان عن الخطاء في التلفظ من حيث الاعراب والبناء الى غير ذلك فخرج عرف جهة الوحدة العرضية للمنطق مثلا تميز مطلوبه

عما

كل علم من حق طالبه ان يعرفه بتلك الجهة صح

المسامحة استعمال اللفظ في غير معناه متجاوزا صح

كل علم مسائل كثيرة تضبطها جهة وحدة ذاتية [illegible]

16

عما لا يكون مطلوبه فيقول هذه المسئلة مدخل في عصمة الذهن عن الخطاء في الفكر وكل مسئلة شانها كذا فهي من المنطق فهذه المسئلة من المنطق ويقول ايضا هذه المسئلة ليست من المنطق لان هذه المسئلة لم يكن لها مدخل في عصمة الذهن عن الخطاء في الفكر وكل مسئلة شانها كذا فهي ليست من المنطق فهذه المسئلة ليست من المنطق تتبع جهة الاولى اي جهة الوحدة الذاتية في ان تعد مسائل العلم باعتبارها علما لكونها اي كون تلك الكثرة آلة وهو الالية جهة وحدة عرضية لكل علوم اليه كالصرف والنحو والمنطق والالة هي الواسطة بين الفاعل ومستفعله في وصول اثره اليه كالمنشار للنجار وهو اي قوله لكونها آلة ليس بمطلوب ههنا والمطلوب قوله واستتبعها غاية فيه مسامحة اي غاياتها اي المستتبعة لتلك الكثرة جرى عادة العلماء والعادة قد تكون بمعنى الفعل الاختياري والفعل يكون الدائمي وقد يكون بمعنى الفعل الاكثري والمراد ههنا هو الثاني فيه استعارة مكنية تخييلية لانه شبه العادة بالماء في الانتفاع ثم اسند ما يلايم المشبه به الى العادة استعارة مكنية تخييلية على تقديم ما يفيد الشعور بتعريف العلوم اليها متعلقة بالشعور بها اي باحدى الجهتين وهي الجهة الوحدة الذاتية والعرضية فباعتبار الاول يكون التعريف حدا وباعتبار الثاني يكون رسما والمراد من الشعور التصور وغايتها وموضوعها عطف على الشعور بتقدير المضاف اي جرى عادتها على تقديم بيان غايتها وموضوعها والمراد من البيان التصديق والموضوعين ويجوز عطفهما على تعريف العلوم ح فيكون الشعور في هذين بمعنى التصديق على الشروع في مسائلها فالاول والثاني موقوف عليهما للشروع بالبصيرة والثالث موقوف عليه لزيادة البصيرة اذا كان الامر كذلك فنقول باعتبار الجهة الاولى اي باعتبار جهة وحدة ذاتية المنطق علم اي مسائل او ادراكات تصديقات لا تصورات متعلقة بها او ملكة حاصلة من تكرار الادراكات والتصديقات او المركب من الاثنين منها او المركب من الثلثة فيكون مجموع النقاد سبعة كما هو المشهور في اسامي الكتب الالفاظ والنقوش والمعاني او المركب من الاثنين منها او المركب من الثلثة يبحث فيه اي

اي وغاياتها المستتبعة لتلك الكثرة

اى ذات العلم والجهة صفة علم من الاعراض الذاتية اى من المجهولات الخارجية واللواحق
وهى الايصال وما يتوقف عليه فانه يبحث فى المنطق عن الايصال وما يتوقف عليه الايصال ككون
التصورات كلية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة وككون التصديقات قضية وعكس
قضية ونقيض قضية وحملية وشرطية الى غير ذلك للتصورات والتصديقات اى المعلومات
التصورية وهى قول الشارح والمعلومات التصديقية وهى موضوعان لعلم المنطق من حيث
نفعها اى لدخل التصورات والتصديقات فى الايصال الى المجهولات التصورية والتصديقية
وكلمة من حيث قد تكون للتقييد كقولك الحيوان من حيث انه انسان كذا وقد تكون للاطلاق
كقولك الانسان من حيث هو هو كذا وقد تكون للتعليل كما فى ههنا اى فى قوله من حيث نفعها
فى الايصال الى المجهولات فموضوع المنطق عند المتاخرين من المعلومات التصورية والتصديقية
من حيث الايصال الى المجهولات التصورية والتصديقية انه يبحث فيه عن الاعراض الذاتية هذا من تتمة
تعريف المنطق فعلى هذا ايراد ان التعريف بلفظ او غير جائز لان لفظ او تكون للشك
والتعريف يكون للكشف والايضاح وهما متنافيان لا يجوز اجتماعهما والجواب عنه ان
لفظ او تكون لمعنيين احدهما التشكيك والثانى التنويع والمراد من لفظ او فى هذا التعريف
هو الثانى دون الاول فلا يلزم تنويع المحدود وما نحن فيه تنويع الحد لان المنطق باعتبار
موضوعه تعريفين احدهما ما قبل او والآخر ما بعدها وما قبل او على مذهب المتاخرين
وما بعدها على مذهب المتقدمين للمعقولات الثانية كالجنس والنوع والفصل والخاصة
والعرض العام والحد التام والحد الناقص والرسم التام والرسم الناقص والقضية والقياس
الى غيرها التى لا يحاذى بها امر فى الخارج اى لا يوصف بها شىء حال كونه موجودا فى الخارج
فانه لا يوصف شىء بواحد من تلك المذكورات فى الخارج لانها كليات طبيعية ولا وجود لها
فى الخارج ولئن سلمنا وجودها فهى موجودة بمعنى موجود افرادها على المذهب الاصح فلا يوصف
بها شىء فى الخارج اعلم ان الكلى الطبيعى قسمان لانه اما ان تكون افراده موجودا فى الخارج

ففيه

15

ففيه ثلثة مذاهب احدها ان الكلى الطبيعى موجود فى الخارج بعين وجود اشخاصه اى افراده بمعنى
ان افراده موجودة فى الخارج وكذلك الكلى الطبيعى موجود فى الخارج بوجود واحد فيكون
الموجود اثنين احدها الكلى الطبيعى والآخر افراده والوجود واحد وهو مذهب التحقيق وثانيها
ان الكلى الطبيعى موجود بمعنى وجود افراده بمعنى ان الكلى الطبيعى ليس بموجود فى الخارج والموجود
افراده فيكون الوجود والموجود واحدا وهو مذهب سعد الدين التفتازانى وثالثها ان الكلى
الطبيعى موجود بغير وجود افراده بمعنى ان الكلى موجود فى الخارج له وجود مستقل ايضا فيكون الوجود
اثنين وكذا الموجود اثنان وهو مذهب البعض والحق من المذاهب الثلثة مذهب سعد الدين التفتازانى
فلا يوصف بالمعقولات الثانية شىء فى الخارج من حيث تنطبق اى تشتمل تلك المعقولات الثانية
اشتمال الكلى على جزئياته على المعقولات الاولى وهى كالحيوان والانسان والناطق والضاحك
والمتنفس وغيرها وذلك بان تجرى على المعقولات الثانية احكام كلية كان يقال الحد التام
يوصل الى الكنه وتجعل المعقولات الثانية مع احكامها كبرى وتضم اليها صغرى سهلة الحصول
بان يقال الحيوان الناطق يوصل الى الكنه لان الحيوان الناطق حد تام وكل حد تام يوصل الى الكنه
فالحيوان الناطق يوصل الى الكنه وقس عليه البواقى وانما قلنا الحيوان والانسان والناطق
وامثالها من المعقولات الاولى لانه يوصف بها شىء فى الخارج كزيد مثلا فانه يوصف بالانسان والناطق
~~وامثالها من المعقولات الاولى لانه يوصف بها شىء فى الخارج كزيد مثلا فانه يوصف بالانسان~~
~~والناطق وامثالهما~~ التى يحاذى بها امر فى الخارج اى يوصف بها شىء حال كونه موجودا
فى الخارج فموضوع المنطق عند المتقدمين هى المعقولات الثانية من حيث الانطباق على
المعقولات الاولى فهذا التعريف اى تعريفه باعتبار موضوعه تعريف لحده باعتبار جهته
الثانية اى الجهة الوحدة العرضية اى باعتبار غاية المنطق آلة قانونية اى قاعدة كلية
يعرف بها اى بذلك القانون صحيح الفكر وهى ترتيب امور معلومة للتادى الى مجهول
نظرى وفساده فاندرج فى الاولى فى الاولى معرفة الموضوع اى موضوع المنطق على

على المذهبين اى المتأخرين والمتقدمين يعنى علم صراحة علم المنطق من التعريف الاول بحدّه
وضمناً التصديق بموضوعية الموضوع على المذهبين وفى الثانية معرفة الغاية يعنى علم
من التعريف الثانى صراحة علم المنطق برسمه وضمناً التصديق بفائدة المعتدة المخصوصة
بذالك العلم وهو معرفة صحة الفكر وفساده ثم نقول لما كان الغرض من المنطق معرفة
صحة الفكر وفساده والفكر اما لتحصيل المجهولات التصورية والتصديقية كان للمنطق طرفان
تصورات وتصديقات ولكل واحد منهما اى التصورات والتصديقات مباد ومقاصد
فكان اقسامه اى اقسام المنطق اربعة فمبادى التصورات الكليات الخمس ومقاصده
القول الشارح ومبادى التصديقات القضايا واحكامها وهى عكس المستوى وعكس
النقيض ومقاصدها القياس فان قلت ان المناسب ان يقول الاقوال الشارحة والاقيسة
ليناسب طرق المبادى فى الجمعة قلنا فى الكلام صنعة احتباك واشارة الى وحدة المطلوب
والمقصود وكثرة طرقه ثم القياس اقسامه خمسة يسمونها الصناعات الخمس ووجه الضبط
انه ان تركب من اليقينيات اليقين اعتقاد جازم ثابت مطابق للواقع قد يكون بديهيا
وقد يكون نظريا معلوما يسمى برهان كقولنا هذا اعظم من الجزء لانه كل وكل كل اعظم
من الجزء ومن الظنيات سواء كان كل المقدمات ظنية او بعضها ظنية خطابة كقولك فلان
يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ففلان سارق ومن المسلمات جدلا
كقولنا هذا حسن لانه عدل وكل عدل حسن فهذا حسن ومن المخيلات شعر كقولك
هذا ياقوتة سيالة خمر فهذا احمر ومن المشبهة باليقينيات كقولك للصورة المنقوشة
على الجدار هذا فرس وكل فرس صهال فهذا صهال والظنيات مغالطة فالمغالطة اما سفسطة
قوبل بها الحكيم او مشاغبة اى قوبل بها الى المتكلمين فالصناعات الخمس مع الاقسام الاربعة
ابواب المنطق وهى تسعة وبعض المتأخرين عد مباحث الالفاظ جزءً منها اى من ابواب
المنطق لان الافادة والاستفادة محتاجة اليها فلذا عدوها بابا منها فصارت ابواب المنطق

عشرة قال استاد المحقق والحبر المدقق كون ابواب المنطق عشرة عند المحققين
فى نفس الامر فتأمل قال المحشى قوله اعلم ان من حق كل طالب كثرة اى محشى بقولنا اى من
حق كل طالب كثرة مطلقا سواء يضم لقوله مطلقا كان تلك الكثرة من غير العلوم كالاموال
او علوما اى نوع من العلوم مدونة هذا تعميم للعلوم كالصرف والنحو والمنطق والمعانى
وهكذا او غير مدونة كالصنايع كعلم الخياط فانها علوم لكنها غير مدونة ان يعرفها بتلك
الجهة ويحصل الشعور بها قبل الشروع فيها يأمن اه والمراد من واو الاستيناف
جواب عن سؤال مقدر وهو ان الكثرة مهملة والمهملة فى قوة الجزئية فيكون المعنى ان
من حق كل طالب بعض كثرة ان يعرفها اه فيحتمل ان لا يكون المنطق من هذا البعض بل
من البعض الافراد والحق ذالك واجاب المحشى بقوله والمراد اى ومراد الشارح من قوله
اعلم ان اه ان من حق كل طالب كل كثرة ذالك اى التعقل والعلم يعنى ان من حق كل طالب
المسائل المنطقية ان يعرفها بتلك الجهة والحق ذالك قوله فيوجه جواب سؤال مقدر وهو
انك قلت ان لفظ الكل مقدر وعلى تقدير كونه مقدرا يحصل المراد لكن عبارة الشارح
قاصرة عن ذالك فاجاب بقوله فيوجه اما بان التنوين فى الاثبات قد يكون لسور
الكلى فى تمرة خير من جرادة اى كل تمرة خير من جرادة كما ذهب اليه بعضهم واما كون التنوين
فى النفى لسور الكلى فبالاتفاق فيكون المعنى اى كل كثرة فيكون الحق والمراد حاصلا وبان
المهملة عند علماء البلاغة اى المعانى كالتلخيص والمطول وغيرهما قد يكون فى قوة الكلية
دفعا لترجيح احد المتساويين اى دفعا لترجيح احد على الاخر اى المتساويين
على الاخر اى لو كانت فى قوة الجزئية يلزم ترجيح بعض الافراد على الاخر مثلا اذا قلنا
ان الكثرة فى قوة بعض الكثرة يلزم ترجيح بلا مرجح تخصيص بلا مخصص وهو باطل
لان كل كثرة متساوية فى الكثرة ومع هذا حكمت على بعض دون بعض وهو باطل لكن
هذا الجواب ليس بشئ لانه يلزم تصحيح مسائل المنطق بغير مسائل المنطق وهو اى

اى قطعنا جهة وقوة ان

تصحيح مسائل من اخر جائز عند الضرورة وان آلتأمل اشارة الى سؤال آخر وهو انه
اعتراض على المحشي ان هذا السؤال وجوابك بهذا الجوابين انما يصح اذا كان قوله كثرة
في اول القضية وليس وتدبر اشارة الى جوابه وهو انه اى قوله كثرة وان يكون صورة
قضية لكنها في الحقيقة قضية اذا رتبت القياس لان قوله اعلم ان من حق اه كبرى
وقوله لان كل علم اه صغرى ترتيب القياس جرى عادة العلماء اه لان كل علم كثرة اه هذا
صغرى وكبرى وكثرة اه وكبرى هذا القياس مهملة كما لا يخفى قوله حتى يأمن من فوات
الشيء بعينه اى مما يقصده ذلك الطالب وحرف المهملة اى مما لا يعنيه يعني ان مراد الشارح
بتلك الجهة بان يعرفها باه مقصوده من قوله هذا ان طالب كل كثرة تضبطها جهة وحدة اى مضبوطة بجهة صارت
سببا لوحدة الكثرة واذا حصل ذلك الطالب الشعور بها اى بتلك الكثرة وقف على جميع تلك
الكثرة اجمالا وان لم تقتصر على جميعها تفصيلا جزئيا غير متناهية مثلا اذا حصل ان المنطق
آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر لئلا يعجز على السعي في تحصيلها
اى تلك الكثرة مثلا اذا عرف المنطق لا يعجز عن تحصيله قوله جرى عادة العلماء على تقديم
الشعور لتعريف العلوم باحد الجهتين انما جرى عادتهم هكذا من الطالب لتلك الكثرة من
فواته شيء مما يعنيه وصرف الهمة الى ما لا يعنيه على ما مر وموضوعها عطف على قوله بتعريف
العلوم اى الشعور بعينها اى الكثرة لكن من الشعور في بتعريف العلوم وتعريف العلوم
من التصور ومن الشعور الثاني التصديق والتصديق بغايتها ليزداد ذلك الطالب
جدا ونشاطا ولا يكون سعيه عبثا وضلالا ان الطالب للمنطق مثلا اذا قصد المنطق بانها
غاية عصمة الذهن عن الخطاء في الفكر ليزداد جده واذا لم يقصد يعرض على جده
فتورا او يكون سعيه عبثا قوله وموضوعها اى الكثرة مثلا اذا شرع الطالب للمنطق
يجب ان يصدق موضوعه بان موضوعه المعقولات الثانية من حيث انا يصار
الى المعلومات التصورية والتصديقية والنحو والصرف كذا وهكذا وانما جرى عادتهم

على تقدير

17

تقديم الشعور بموضوعها على الشروع في مسائلها ليتميز العلم المطلوب عند الطالب لذلك
العلم من غيره او عن العلم الغير المطلوب تميزا ذاتيا اذ تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات
اى موضوعاتها مثلا اذا قصد الطالب للمنطق موضوعه بما ذكر آنفا يتميز الطالب المنطق
عن غيره وكذا النحو والصرف وهكذا ويزداد به بصيرة في طلبه اشارة الى ان التصديق بالموضوع
موقوف عليه لزيادة البصيرة لا لاصل الشروع بالبصيرة وخلاصة الكلام اى زبدة الكلام
من قوله اعلم انا ههنا اى الى قوله وموضوعها على الشروع في مسائلها ومراد المحشي من هذه التحقيقة
ترتيب القياس كما مر ان من حق كل طالب كل كثرة زاد لفظ الكل لما سبق آنفا ان يعرفها اى
تلك الكثرة اى ان يتصور تلك المكثرة بتلك الكثرة بتلك الجهة باحد الجهتين قبل الشروع
فيها وان يعرف اى ان يقصد غايتها ايضا كالجهة الوحدة فكل من العلوم المدونة كثرة
كذلك تضبطها جهة فيكون من حق طالبها ان يعرفها بجهة الوحدة فيكون من حق طالبها
ان يعرفها بجهة الوحدة قبل الشروع فيها وان يعرفها غايتها ايضا اى كالجهة بالوحدة
كذلك تاكيد لقوله ايضا بجهة فلهذا جرى عادة العلماء الى آخره اى على تقديم الامور الثلثة
لكن تقديم الشعور بالموضوع اى التصديق بموضوعيته لم يلزم مما تقدم لا في الصغرى ولا
في الكبرى تأمل الا ما قيل ان المراد من الشعور في قوله ويحصل الشعور التصديق بموضوعية
الموضوع ولو قال بعد قوله عبثا وضلالا وان يعرف موضوعها ان كانت علما مدونا ليتميز عنده
اى الطالب تميزا ذاتيا ويزداد بصيرة في شروعه لكان اولى والتامة اول الكلام مع آخره
التيامات ما قوله عن الاعراض الذاتية والعرض الذاتي ما اى شيء لحق الشيء لذاته اى الحمل
ذات ذلك الشيء او الجزئه او لمساويه قال استاذي مد ظله ولو قال بعد قوله او لجزئه مطلقا
اى سواء كان عارضا لجزء الاعم كالحركة بالارادة او الجزئية الاخص كالتعجب لكان اولى ولا يحتاج
الى قوله او لمساويه كالتعجب فانه عارض لذات الانسان والحركة بالارادة فانه عارض لجزء الانسان
وهو الحيوان لانه جسم تام حساس متحركة بالارادة والحركة بالارادة جزء الحيوان والحيوان

قال اقبر بالعرض واتبع ... في المصور ... ... الذكورة ... فاعل اى خاص ... ومنفي و ...

جزء الانسان والضاحك وفي هذا المثال نشئ مترکب للانسان قوله من حيث نفعها
في الايصال محشي بتحشية بعض اجزائه في ضمن تحشية بعضها يدفع الاعتراض الوارد
على الشارح اقول الظرف اي قوله من حيث نفعها من قوله ها ظرف جر ولابد لكل حرف جر من متعلق
وهو اما فعل او شبهه او معناه وههنا ما متعلق يبحث وهذا متعلق حرف الجر فعم فعم هذا يكون معنى
قوله اي المنطق علم يبحث فيه عنها اي الاعراض الذاتية بسبب نفعها وهذا معنى قوله من نفعها
الشارة حيث للتقييد وعلى كونه للتقييد سببية او متعلقة بالاعراض وهو ليس بفعل ولا شبهه
ولا معنا فلا يتعلق حرف الجر باعتبار اللفظ لا باعتبار المعنى ومعناه اللواحق فان العوارض
واللواحق بمعنى واحد وشبهه ضرور ان جمع مكسر لكسر الفاعل وهو من شبهه فيجوز تعلق لفظ من
الى قوله بالاعراض فعلى هذا التقدير يكون المعنى اي علم يبحث فيه عن اللواحق من حيث نفعها
والضمير في قوله نفعها راجع الى التصورات والتصديقات باعتبار الجماعة تأمل لا الى الاعراض
الذاتية اذ الحيثية اي من حيث نفعها قيد الموضوع اي التصورات والتصديقات
للاعراض الذاتية اذ النفع في الايصال حال التصورات والتصديقات لا الاعراض وهما ومراد
المحشي والفضلاء دفع الاعتراض الوارد على الشارح كما قال فلا يرد واذا كان الامر
كذلك فلا يرد ما قيل ان هذا الاعراض اوصاف للتصورات والتصديقات والا دخال لها
اي الاعراض في الايصال لان الموصول وجزئه بفتح الهمزة هو نفس التصورات
والتصديقات كالحيوان الناطق الموصول الى الانسان فهذه الايصال هو الحيوان الناطق
لا الجنسية والفعلية وقس على هذا التصديقات وحاصل الجواب انما يلزم ذكرت
لو كان الضمير راجعا الى الاعراض وليس فليس اعلم ان قيود الذي يقع في التعريفات
لابد لها من مدخل في الاخراج والادخال او الايضاح وههنا قوله من حيث نفعها اذ المنطق
لا يبحث فيه عن جميع الاحوال التصورات والتصديقات بل عن احوالها اي التصورات
والتصديقات باعتبار الجهة اللاحقة لها باعتبار نفعها في الايصال الى المجهولات كالجنسي

فائدة [illegible]

٦ الى المجهولات

ولقصد [illegible] بهذا القيد

والحدية التامة

والحدية التامة والناقصة قضية شخصية وغيرها كالاقترانية والاستثنائية اي الاحوال التي
لا مدخل لهما في الايصال مثل الحقيقية والمجازية وغيرهما وتلك الاحوال اي الاحوال التي اللاحقة
للتصورات والتصديقات باعتبار نفعها في الايصال في الحدود تاما كان او ناقصا فانها موصل الى
المجهولات التصورية كالحيوان الناطق فانه موصل الى المجهولات التصورية وهو الانسان وكذلك
الناقص والرسوم مطلقا فانه موصل ايضا كما اذا قلنا الحيوان الضاحك يوصل الى المجهولات التصوري
وكذلك الناقص والاقترانية كانت او استثنائية فانها موصل ايضا الى المجهولات التصديقي
كما اذا قلنا العالم متغير وكل متغير حادث يوصل المجهولات التصديقي وهو حدوث العالم وقس
الاستثنائية عطف على قوله الايصال اي وتلك الاحوال التي ما يتوقف عليه الايصال ككون التصورات
كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة قوله فان الموصل علة لقوله يتوقف الى التصورات
يتوقف على هذه الاحوال بلا واسطة فانا اذا قلنا الحيوان الناطق يتوقف الايصال الجنسية
والفعلية وقس عليه الحد الناقص والرسم مطلقا وكون التصديقات قضية وعكس قضية ونقيض
قضية وحملية الى غير ذلك فانه يتوقف على هذه الاحوال الايصال المجهولات التصديقي مثلا
اذا قلنا العالم متغير وكل متغير حادث يتوقف هذا الايصال على العالم متغير قضية حملية موجبة مهملة
وان كل متغير قضية حملية موجبة كلية وقس عليه عكس قضية ونقيض قضية فانه مثلا اذا كان
الصغرى والكبرى صادقا ولم ينتج الدعوى التي تعكس او تنقض واذا كان الامر كذلك
فموضوع المنطق وهو المعلومات التصورية والتصديقية على قول المتاخرين مقيد بحيثية الايصال
لا بنفس الايصال اي المنطق علم يبحث عن الاعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث
نفعها في صحة الايصال الى المجهولات لا من حيث نفعها في الايصال بل الايصال وما يتوقف
عليه الايصال اعراض ذاتية او محمولات خارجة له اي المنطق فيبحث عنهما وهذا العلم اي المنطق
فان قيل ليس في المنطق مسئلة محمولها الايصال وما يتوقف عليه الايصال هذا اعتراض على قوله بل الايصال
اه قيل في جواب هذا السؤال اذا حكم على المعلوم التصوري بانه حد ورسم كان معناه انه موصل الى المجهولات

مثلا اذا حكمنا الحيوان الناطق حد تام يكون معناه انه موصل الى المجهولات التصورية
وهو الانسان وكذا الحال الحد الناقص والرسم مطلقا بلا واسطة وقس على هذا حال التصديقات
مثلا اذا حكمنا ان العالم متغير وكل متغير حادث قياس اقتراني يكون معناه انه موصل المجهولات
التصديقات وحال ما يتوقف عليه الايصال من طرف التصورات مثلا اذا حكمنا الحيوان جنس اى انه
ما يتوقف عليه الايصال ومن طرف التصديقات مثلا اذا حكمنا ان كل متغير حادث قضية حملية يكون
معناه انه ما يتوقف عليه الايصال قوله التى لا يحاذى بها اى لا يوصف بها اى المعقولات الثانية شئ
حال وجوده فى الخارج ولكل سائل اى ينقض قوله حال وجوده لان ما قيل اذا كان نكرة يكون صفة
وهذا ليس كلام الشارح بل هى من العوارض الذهنية كالكلية قوله والجزئية الاسطادى والذاتية
والعرضية قوله من حيث تنطبق تلك المعقولات الثانية على المعقولات الاولى والاشتمال فى
الشمال الكلى على جزئياته والاشتمال اى تشتمل الكلى على جزئياته لان المعقولات الثانية اعنى الكلية
مثلا تشتمل على المعقولات الاولى اى جسم نام حساس متحرك بالارادة مثل اشتمال الكلى على جزئياته
وقس على هذا قوله اى تحرير بيان طريق الاشتمال على المعقولات احكام الكلية بحيث تنتشر تلك
الاحكام وينادى الى المعقولات الاولى التى هى طبايع اى افراد وتلك المعقولات الثانية حتى اذا اريد الى علم
حال كل من تلك الطبايع اى الافراد اى المعقولات الاولى يرجع فى ذلك الى احكام تلك المعقولات
الثانية فيعرف حال كل من الطبايع منها اى احكام معقولات الثانية وطريق الارجاع والمعرفة بان
تجرى على المعقولات الاولى احكام معقولات الثانية كان يقال الحيوان الناطق يوصل الى الكنه
ثم اليها الصغرى سهلة الحصول كان يقال مثلا ان الحيوان الناطق حد تام وبعد هذه نضم اليها الصغرى
بان تجرى احكام المعقولات الثانية عليها التى اجريتها فى الدعوى على المعقولات الاولى بان تقول
وكل حد تام يوصل الى الكنه مثلا اذا اردنا ان الحيوان الناطق يوصل الى الكنه نرجع الى ان
الحد التام يوصل الى الكنه وقد مر ترتيب القياس واذا اردنا ان الحيوان يتوقف عليه الايصال نرجع
الى ان الجنس ما هو يتوقف عليه الايصال بترتيب القياس الحيوان يتوقف عليه الايصال لانه الايصال ح
وعلى هذا ح

ولكل جنس

ولكل جنس يتوقف عليه الايصال الحيوان يتوقف عليه الايصال وقس على هذا من جانب التصديقات
كان كل جنس مؤلف وكل مؤلف حادث يوصل الى المطلوب لانه قياس اقتراني وكذا الحال
الاستثنائى وان يقال كل جسم مؤلف قضية حملية وكل قضية ما يتوقف عليه الايصال كل جسم
مؤلف ما يتوقف عليه الايصال وقس على هذا البواقى قال المحشى لكن تقديم الشعور بالموضوع اى
التصديق بموضوعية لم يلزم فى تقدم يعنى ان اللازم من قول الشارح اعلم ان من حق كل طالب
لما قوله جرى عادة العلماء اثنان احدهما تصور العلم بحده او برسمه وثانيهما التصديق بغايته
وثالثها التصديق بموضوعية الموضوع فلا يتم التقريب تامل وجه التامل ان اللازم من قوله
اعلم ان من حق كل طالب ثلثة ايضا لان المراد من قوله ويحصل الشعور بها التصديق بموضوعية
الموضوع وايضا عدم تمامية التقريب انما تكون لو عطف قوله ويحصل الشعور بها على قوله
ان يعرفها واما لو عطف على قوله اعلم فيتم التقريب فتامل ولو قال بعد قوله عبثا وضلالا
وان يعرفها بموضوعها على مدونة يتميز عنده تميزا تاما ويزداد بصيرة فى شروعه لكان
اولى والتام اى ناسب والكلام وجه الادلية ان المقدم وهى معرفة العلم بحده او
برسمه والتصديق بفائدته والتصديق بموضوعية الموضوع واجزائها الثلثة تكون مذكورة
كما هو دائم فى اوائل كتبهم وهو اى اول كلام قوله اعلم ان من حق كل طالب
التياما تاما وانما قال تام لوجود الالتيام الناقص كما لا يخفى قال المحشى والعرض
الذاتى ما اى خارج يلحق الشئ لذاته اى عرض غريب عند المتقدمين عرض ذاتى
او لمساويه اى الجزء المحمول المساوى او اتى رجا المساوى اعلم ان ما يلحق الشئ لذاته
او بواسطة الخارج الاعم او بواسطة الجزء الاعم فهو عرض ذاتى عند المتأخرين بخلاف المتقدمين
فانه عرض غريب عندهم وهذا التعريف بنا على مذهب المتأخرين كالتعجب وهو ادراك
الامور الغريبة فانه عارض للانسان لذاته والحركة بالارادة وهى عارض للانسان بوا
سطة جزء الاعم وهو الحيوان والضحك وهو عارض للانسان بواسطة الخارج المساوى

٧ يكون ذات الشئ علم الحق ونظائره
او الجزء الاعم هذا على مذهب
المتقدمين لان ما يلحق بواسطة
جزء الاعم

وهو التعجب للانسان قيد الثلثة قال الشارح الظرف اما متعلق ببحث اعلم اولا ان الشيء قال
فنقول باعتبار الجهة الاولى الجهة الوحدة الذاتية المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية اى
عن اللواحق والمحمولات الخارجية للتصورات والتصديقات اى التصورات والتصديقات
اى للمعلومات التصورية والتصديقية فى الايصال الى المجهولات اى المجهولات التصورية والتصديقية
اعلم ان من حيث للتقييد كقولك الحيوان من حيث انه انسان كذا وقد يكون الاطلاق
كقولك الانسان من حيث نفعها فى الايصال الى المجهولات التصورية والتصديقية اى يبحث
عنها اى عن التصورات والتصديقات بسبب نفعها اى نفع التصورات والتصديقات
فى الايصال المجهولات او متعلق بالاعراض فان قلت ان متعلق حرف الجر اما فعل او شبه فعل
او معناه فعلوا الاعراض ليس شيء منها لان الاعراض جمع عرض وهو اسم جامد فدفعه بقوله باعتبار
المعنى يعنى ان الاعراض من معانى الفعل فلذا قال اى اللواحق من حيث نفعها الى اخره والضمير فى
نفعها على كل التقديرين راجع الى التصورات والتصديقات والضمير فى نفعها راجع على كل التقديرين
تقدير كون الظرف متعلقا ببحث وكونه متعلقا بالاعراض الى التصورات والتصديقات
وهى موضوع علم المنطق لا الى الاعراض الذاتية وهى المجهولات الخارجية يعنى ان الضمير فى نفعها
راجع الى الموضوعات لا الى المجهولات اذ الحيثية قيد الموضوع لا الاعراض كما يقال موضوع الصرف
الكلمة من حيث الاعلال والادغام وموضوع النحو كلمة من حيث الاعراب والبناء وموضوع
المنطق المعلومات التصورية والتصديقية من حيث الايصال وموضوع المعانى الكلمة من
حيث الفصاحة والبلاغة وغيرها ولا يكون الحيثية قيد المحمول كما لا يخفى فنقول فى تعريف
القياس فى قوله اذ الحيثية قيد الموضوع والمحمول كلما كان الحيثية قيد الموضوع لا للاعراض
فالضمير فى نفعها راجع الى التصورات والتصديقات لا للاعراض لكن المقدم حق والتالى
مثله فلا يرد ما قيل عليه فانه برهان الدين ان هذه الاعراض الذاتية اوصاف للتصورات والتصديقات
لان التصورات والتصديقات موضوعات وهذه الاعراض محمولات خارجية ومحمولات الخارجية

اوصاف

اوصاف للموضوعات فهذه الاعراض اوصاف للموضوعات وهى التصورات والتصديقات
فلا دخل لها اى لهذه الاعراض فى الايصال الى المجهولات وتقرير القياس هكذا هذه الاعراض اوصاف
للتصورات والتصديقات ولا شيء من الاوصاف بدخل لها فى الايصال ينتج من الشكل الاول
من الضرب الثانى فلا شيء من هذه الاعراض بدخل لها فى الايصال ولما كان الكبرى وهى
قوله فلا مدخل لها فى الايصال بينية ولا بينة قال لان الموصل وهى التعاريف والاقيسة وجزئية وهى الجنس
والفصل مثلا والقضية اى الصغرى والكبرى هو نفس التصورات والتصديقات فهذه المقدمة
الصغرى وتضمنها كبرى فنقول لا شيء من التصورات والتصديقات باوصاف ينتج من الشكل
الثانى فلا شيء من الموصل وجزئيه باوصاف وعكسها لا شيء من الاوصاف بموصل وجزئه وهو
المطلوب والمقصود من هذه القيد اى من حيث نفعها فى الايصال ان المنطق لا يبحث فيه
عن جميع احوال التصورات والتصديقات ككونها جواهر او اعراضا وكونها من الاعراض النسبية
الموجود فى الخارجية بل عن احوال اللاحقة لها اى للتصورات والتصديقات باعتبار نفعها
فى الايصال الى المجهولات وتلك الاحوال هى الايصال كما فى الحدود والرسوم والاقيسة وما يتوقف
عليه الايصال ككون التصورات كلية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة وتقرير القياس
هكذا المنطق علم يبحث فيه عن الاحوال اللاحقة للتصورات والتصديقات باعتبار نفعها
فى الايصال الى المجهولات والاحوال اللاحقة بها باعتبار نفعها فى الايصال فان الموصل الى
التصورات يتوقف على هذه الاحوال بلا واسطة وككون التصديقات قضية وعكس قضية
ونقيض قضية وحملية وشرطية الى غير ذالك ثم موضوع المنطق مقيد بحيثية الايصال
لا بنفس الايصال جواب عن سؤال مقدر تقريره انه لا يجب فى العلم عن موضوعه ولا عن قيد موضوعه
بل لا بد ان يذكر موصوف عنه فى علم اخر ثم يبحث عنها فى ذالك العلم تبعا وطفيليا فى الايصال
حيثية لموضوع المنطق مع انه يبحث عنه فيه فيكون مخالفا لتلك القاعدة المقررة وحاصل الجواب
ان قيد الموضوع المنطق هو حيثية الايصال وهو ليس بقيد لموضوع المنطق وتقرير الاعتراض هكذا

البحث عن الايصال في المنطق بط لانه مخالف للقاعدة المقررة وهو انه لا يبحث
في العلم عن موضوعه ولا عن قيد موضوعه وكل مخالف للقاعدة المقررة فهو بط فالبحث عن
الايصال في المنطق بط وتقرير الجواب لا نم الصغرى كيف ان قيد موضوع المنطق مع
صحة الايصال ولا يبحث عنها في المنطق والجواب عنه في الايصال المنطق هو نفس الايصال
وليس بقيد للموضوع بل الايصال وما يتوقف عليه الايصال اعراض ذاتية لم فيبحث عنهما
في هذه العلم فان قيل ليس في المنطق مسئلة محمولها الايصال وما يتوقف عليه هذا بط
السند فان المقع قال في السند والمبحوث عنه في المنطق هو نفس الايصال وقال المعترض لنفوك
هذا بط لانه مخالف للواقع اذ لم يكن في المنطق مسئلة محمولها الايصال وما يتوقف عليه الايصال
اعراضا ذاتيا له اي موضوع المنطق فيبحث عنهما اي الايصال وما يتوقف عليه الايصال
في هذا العلم اي المنطق قيل في الجواب عن هذه الاعتراض اذا حكم على المعلوم التصوري بانه حد
ورسم كان معناه انه موصل الى المجهولات التصورية بلا واسطة وقس على هذا فانه اذا
حكم المعلوم التصديقية بان الشكل الاول منتج والثالث منتج والرابع منتج معناها
انها موصلة الى المجهولات التصديقية بلا واسطة وقس على هذا وحاصل الجواب انه
ان قلت انه لم يكن في المنطق مسئلة محمولها الايصال وما يتوقف عليه الايصال ظاهرا وباطنا
او باطنا فقط فهو ممنوع اذ في المنطق بحث عن الايصال وما يتوقف عليه الايصال
في الحقيقة وان قلت انه لم يكن في المنطق مسئلة محمولها عن الايصال وما يتوقف عليه
الايصال ظاهرا فسلم لكنه ليس بمفيد لانه لا يلزم منه ان البحث في المنطق
عن الايصال وما يتوقف عليه الايصال احد قال المحشي اي لا يوصف بها شئ حال
وجوده في الخارج فيه اشارة الى ان لا يجازي بمعنى لا يوصف وامر بمعنى شئ
وقوله في الخارج حال الامر بل انما اي المعقولات الثانية من العوارض الذهنية
كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية فان الكلية هي كون الشئ من حيث

حاصل

حاصل في الذهن مما نعا عن وقوع الشركة فيهما لا يصدقان على الموجودات الخارجية بل من العوارض
الذهنية وكذا الذاتية والعرضية قال المحشي اي تشتمل تلك المعقولات الثانية وهي
كالجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام والحد التام والحد الناقص والقضية
والقياس فانهما معقولات ثانية لانهما لا توصف بها في الخارج لانهما كليات طبيعية ولا
وجود لها في الخارج او انها موجودة بعين وجود افرادها على مذهب الاصح وقيل موجودة بعين وجود
افرادها فيكون الوجود واحدا والموجود اثنين وهو بط اذ يلزم ح قيام العرض الواحد بمحلين
وهو بط وقيل انها موجودة ببين وجود افرادها بط ايضا وبطلانه واضح على المعقولات الاولى
وهي الحيوان والانسان والناطق وغيرها فانها يوصف بها امر في الخارج وهو زيد مثلا
اشتمال الكلي على جزئياته كاشتمال الحيوان على الانسان فان المعقولات الثانية هو الجنس
مثلا والمعقولات الاولى هو الحيوان والجنس شامل على الحيوان فان الجنس كلي والحيوان
جزئي داخل تحته وقس على هذا اي في كلي المعقولات الثانية كالجنس والنوع والفصل والخاصة
والعرض العام والحد التام والحد الناقص والرسم التام والناقص والقضية والقياس.
احكام كلية كل الايصال كي بقال الحد التام موصل الى الكنه والرسم موصل الى الوجه وبنبر
تنتهي تلك الاحكام وتتأدي عطف تفسير الى المعقولات الاولى اي الى العلم باحكام المعقولات
الاولى التي هي طبايع تلك المعقولات او افراد المعقولات الثانية يعني يجري على المعقولات
الثانية احكام كلية وتجعل المعقولات الثانية مع احكامها الكبرى وتضم اليها صغرى
سهلة الحصول وتعلم من مجموعهما احكام المعقولات الاولى حتى اذا اريد ان يعلم كل من تلك
الطبايع اي من افراد المعقولات الثانية يرجع في ذلك الى احكام كلي المعقولات الثانية
فيعرف حال كل من تلك الطبايع منها اي احكام من تلك المعقولات مثلا اذا اردنا ان نعلم
ان الحيوان الناطق وهو من المعقولات الثانية يوصل الى الكنه وهو حكمها ههنا فنقول
هكذا الحيوان الناطق حد تام وكل حد تام يوصل الى الكنه ينتج فالحيوان الناطق يوصل

وبجري بين

الى الكنه وان اردنا ان نعلم ان الحيوان وهو من المعقولات الاولى يتوقف عليه
الايصال نرجع الى ان الجنس وهو من المعقولات الثانية ما يتوقف عليه الايصال فنقول
هكذا الحيوان جنس وكل جنس يتوقف عليه الايصال وعلى هذا القياس في جانب التصديق فتامل وتصور اعلم
ان المعقولات الاولى هي طبايع المفهومات المتصورة من حيث انها هي اي افراد المفهومات المتصورة
من حيث هي هي ومعروضاتها وعوارضها المعقولات الثانية مثلا الجنس والنوع والفصل معقولات ثانية و
معروضاتها وهي الحيوان والانسان والناطق المعقولات الاولى وعلى هذا القياس قوله من حيث هي هي الخ
قيد المفهومات التصورية اي مع قطع النظر عن الاعراض وما هو ابتداء يعرض للمعقولات الاولى في الذهن فان الجنس
يعرض للحيوان في الذهن مثلا فلا يوجد في الخارج امر اي شيء يطابقه اي يطابق ذلك المفهوم كذلك
الامر لان كل ما وجد في الخارج فهو جزئي كالكلية تمثيل للمعقولات الثانية والجزئية والذاتية
والعرضية ونظائرها كالجنسية والنوعية والفصلية ونظائرها وكمفهوم الكلي والجزئي
والذاتي وغيرها كمفهوم القول الشارح والحد التام والحد الناقص يسمى معقولات ثانية والجملة جزء
لوقوعها في الدرجة الثانية من التعقل المعقولات الثانية يناسب انها تسمى معقولات ثانية لانها واقعة في الدرجة
الثانية في التعقل وكل واقعة في الدرجة الثانية في التعقل قابل ان تسمى معقولات ثانية فالمعقولات
الثانية يناسب اذا لا يمكن تعقل الكلية وهي معقولات ثانية الا بعد تعقل امر يعرض له الكلية في
الذهن وهو الحيوان مثلا وليس في الخارج امر يطابق الكلية لان كلما وجد في الخارج فهو
جزئي كما ان للسواد قيد المنفي لا الثابت المعقول ما يطابق في الخارج كالسواد اعلم ان الجنس
مثلا اما منطقي هو كلي مقول على كثيرين الخ واما جنس طبعي وهو معروض هذا المفهوم كالحيوان
واما عقلي وهو مجموع العارض والمعروض واذا عرفت هذا الجنس المنطقي معقولات ثانية
وكذا الجنس العقلي والجنس الطبعي معقولة اولى وعلى هذا القياس وبالجملة المعتبرة في المعقولات
الثانية امران احدهما ان لا تكون معقولات في الدرجة الاولى بل يجب ان يعقل عارضة لمعقولات اخر
وهي المعقولات الاول في الذهن وثانيهما ان لا يكون في الخارج ما يطابق المعقولات الثانية

وهي المعقولات الاول

ونهايتها وهذا ...

22

وثانيها انه لا تكون معقولة في الدرجة الاولى بل يتعقل عارضة لمعقولة اخرى في الذهن ولا
يكون في الخارج ما يطابقها فكل ما يتعقل في الدرجة الاولى فهو المعقول الاول موجودا
كان كالحيوان او معدوما كالعنقاء مركبا كان كالحيوان الناطق او بسيطا كالناطق اعلم
ان البسيط اما حقيقي وهو ما لا جزء له اصلا كنقطة او اضافي وهو ما كان جزؤه اقل من النسبة
الى الآخر كالناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق واما عرفي وهو ما لا يتركب من الاجسام المختلفة
والمراد من البسيط ههنا الاضافي وكذا اي من المعقولات الاولى ما لا يتعقل الا عارضة
لغيره وان كان معقولا في الدرجة الثانية كالابوة والبنوة فانهما من الامور النسبية يقتضي
المنتسبين فتعقلها بعد تعقل المنتسبين فكان تعقلهما في الدرجة الثانية اذا كان في
الخارج ما يطابقه كالاضافات اذا قيل اي حكم بتحققها في الخارج اعلم ان المعقولات
عشر واحد منها جوهر والتسعة اعراض اثنان منها من الموجودات الى بوجهة الكيف
والكم ووجه الاختلاف في السبعة الباقية وهي الفعل والانفعال والاضافة والاين ومتى
والوضع والملك قيل انها من الاعراض الموجودة وقيل من الاعراض النسبية والمراد
من الاضافة ههنا الاضافة من المعقولات العشرة فاذا الحكم بتحققها في الخارج
فهي من المعقولات الاولى وان كانت في الدرجة الثانية من التعقل كذا في حواشي
شرح التجريد والشرح لعلي القوشجي وحاشية للمحقق الطوسي وهما من الثقة واذا
عرفت هذا اي كون المعتبر في المعقولات الثانية امرين احدهما ان لا تكون معقولة
في الدرجة الاولى بل يجب ان يعقل عارضة لمعقول آخر في الذهن وثانيهما ان يكون
في الخارج ما يطابقه فنقول قوله اي قول المص التي لا يحاذي بها امر في الخارج قيد
للمعقولات الثانية لا صفة كاشفة كما قال البعض واذا كان قوله التي لا يحاذي
بها امر في الخارج قيد للمعقولات الثانية يكون قوله التي لا يحاذي بها امر في الخارج
مستدركا لكونه ماخوذا في مفهوم المعقولات الثانية كما عرفت فاجاب عنه بقوله

كما هو مذهب المتكلمين حيث قالوا انها من الاعراض النسبية والاعراض كلها موجودة خارجية بعض موجودة في الخارج واما المتكلمون فلا يقولون بوجودها في الخارج ويقولون انها امور اعتبارية غير موجودة في الخارج
عبد الرحيم

مراد ح

امر يحاذى بها اى بالمعقولات الثانية معناها اللغوى اى الامور المتعقلة فى المرتبة
الثانية لا معناها الاصطلاحى المعتبر فيه القيدان المذكوران احدهما ان لا تكون معقولة
فى الدرجة الاولى وثانيهما ان لا تكون شئ موصوفا بها فى الخارج والا اى ولو كان
المراد بها معناها الاصطلاحى لكان قوله التى لا يحاذى بها امر فى الخارج مستدركا
لكون قوله التى لا يحاذى بها امر فى الخارج ماخوذا فى المفهوم المعقولات الثانية
لكن التالى باطل والمقدم مثله فثبت ان ليس المراد من المعقولات الثانية معناها
الاصطلاحى بل المراد بها معناها اللغوى فيكون المجموع من القيد وهو قوله التى لا
يحاذى بها امر فى الخارج والمقيد وهو المعقولات الثانية التى لا يحاذى بها
امر فى الخارج فان قلت فعلى هذا التعريف يلزم الدور قلنا المعرف محمول على المعنى
الاصطلاحى وما وقع فى التعريف محمول على معنى اللغوى فلا دور ولا يجوز ان يحمل
المعقولات الثانية على المعنى الاصطلاحى ويجعل مجموع الصلة والموصول صفة كاشفة عن
حقيقتها كما توهم بعضهم لانه ينتقض بالمعدوم المتعقل فى الدرجة الاولى كزيد المعدوم
ان يصدق عليه انه لا يحاذى بها امر فى الخارج صفة كاشفة لزم ان تكون تعريفا
جامعا ومانعا لموصوفها ولم يكن مانعة عن اغيار لصدقه على المعقولات الاولى
المتعقلة فى الدرجة الاولى فلا يكون صفة كاشفة هذا بناء على قول من قال ان الصفة
الكاشفة تعريف جامع ومانع لموصوفها واما على قول من قال انه لا يلزم ان
يكون الصفة الكاشفة للتبيين مع امتيازه مانعة لدخول سائر الموصوفين فيها
اللهم الا ان يراد من الكلام الكلام الكامل مع انه اى المعدوم المتعقل
فى الدرجة الاولى معقول اول كما مر حيث قال فهى معقول اول موجودا كان
او معدوما مركبا كان او بسيطا وكذلك الكلام فى قوله المعقولات الاولى التى
يحاذى بها امر فى الخارج لكن بقى فيه من تعريف المتقدمين للمنطق وصدر بقوله حتى

مستغنى عنه

للمعقولات الثانية

بينها

23

والوجوب

فيدان كد

بينها على قول الاعتراض ان الشيئية والوجود والوجوب والامكان من المعقولات الثانية على ما
قرر فى موضعه وهو الكتب الحكمية وليست هذه الاربعة المذكورة من موضوع المنطق وحاصل
الاعتراض اما معارضة بان يقال لما كان عندكم دليل يدل على كون موضوع المنطق
المعقولات الثانية وعندى دليل يدل على خلافه فما هو جوابكم فهو جوابنا فنحن نقول هكذا
الشيئية والوجود والجواز والامكان من المعقولات وهذه الاربعة المذكورة ليست
بموضوع المنطق ينتج من الشكل الثالث فالمعقولات الثانية ليست بموضوع المنطق
واما اعتراض على تعريف المنطق بعدم المنع وتقريره ظ وان اعتبر الانطباق اى
انطباق هذه المذكورة على المعقولات الاولى فاجاب عنه الاستاذ المحقق والحبر المدقق
بان هذه المذكورات ليست من المعقولات الثانية فى عمل فلابد من ان يعتبر فى التعريف
الثانى وهو تعريف المتقدمين للمنطق ايضا اى كما اعتبر فى التعريف الاول قيد
حيثية النفع فى الايصال بان يقال المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية
المنطبقة على المعقولات الاولى من حيث نفعها فى الايصال اى المجهولات كما قال فحل
القطب فى شرح المطالع اللهم الا ان يقال بالاكتفاء فيه اى فى التعريف الثانى
بما فى التعريف الاول وانما صدر الجواب باللهم بناء على ضعفه من حيث ان حمل
الواقعة فى التعارف على تبادره واجب فى المعقولات الثانية ذكرت
مطلقة فى التعريف فتقييده نسخ وهو خلاف الظاهر فما هو مبنى على خلاف فهو
ضعيف فلذا صدر باللهم قال الشارح ونقول باعتبار جهته الثانية اى الجهة
الواحدة العرضية المنطق آلة وفى بعض النسخ لم تذكر آلة والاولى عدم
ذكرها لانه لا حاجة اليها بعد ان يقال وقانون لانها مستغن عن فى الثانى قانونية
وهو فى اللغة المسطر وفى الاصطلاح قاعدة كلية تستنبط منها احكام جزئياتها
فان قلت المنطق ليس قانون بل هو قوانين فالاولى ان يقول انه قانون قلت

اى بوصف

اى يوصف

مطلب

قول الشارح الفنارى

نعم ان كان قوانين كثيرة لكنها متحدة بجهة وحدة فكانها واحدة باعتبارها
فلذا قال قانون ولم يقل قوانين يعرف به اى بسبب ذالك القانون اعلم ان العلم
والمعرفة لفظان مترادفان عند المتكلمين وعند الحكما العلم يستعمل في المركبات والكليات
والمعرفة في البسائط والجزئيات او المعرفة تستعمل في الادراك المسبوق بالجهل
او تستعمل في الادراك الثاني من الادراك الذى تخلل النسيان بينهما والعلم اعم
منهما فظهر من تقريرنا وجه ان يقول يعرف ولم يقل يعلم لانه يعلم في بالمنطق
صحة الافكار الجزئية وفسادها صحيح الفكر وهو ترتيب امور معلومة للتأدى
الى المجهول اى النظرى وفاسده فاندرج في الاولى معرفة الموضوع على المذهبين
اى المتاخرين والمتقدمين يعنى علم صراحة فعلم المنطق من التعريف الاول حده
وضمنا بموضوعه على المذهبين وفي الثانية معرفة الغاية يعنى علم من التعريف
الثانى صراحة علم المنطق برسمه وضمنا التصديق بفائدة المعتدة المخصوصة
بذالك العلم وهى معرفة صحة الفكر وفساده ثم لتقول لما كان الغرض من المنطق
معرفة صحة الفكر وفساده اما لتحصيل المجهولات التصورية والتصديقية كان
للمنطق طرفان تصورات وتصديقات ولكل واحد منهما اى من التصورات
والتصديقات مباد ومقاصد فكان اقسامه اى اقسام المنطق اربعة فمبادى
التصورات الكليات الخمس ومقاصدها القول الشارح ومبادى التصديقات القضايا واحكامها
وهى التناقض وعكس المستوى وعكس النقيض ومقاصدها القياس فان قلت ان
المناسب ان يقول الاقوال الشارحة والاقيسة لتناسب طرف المبادى في الجمعية قلنا
في الكلام صنعة اختيار لوحدة الاشارة الى وحدة المطلوب والمقصود وكثرة طرقه ثم ان
القياس له خمسة يسمون بها الصناعات الخمس ووجه الضبط انه تركب من اليقينيات
اليقين اعتقاد جازم ثابت مطابق للواقع فقد يكون بديهيا وقد يكون نظريا معلوما

يسمى برهانا

يسمى برهانا كقولنا هذا اعظم من الجزء لانه كل وكل كل اعظم من الجزء فهذا اعظم من الجزء
ومن الظنيات سواء كل المقدمات ظنية او بعضها ظنية خطابة كقولك فلان يطوف
بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ففلان سارق ومن المسلمات جدلا كقولنا هذا حسن
لانه عدل وكل عدل حسن فهذا حسن ومن الشبيه باليقينيات كقولك للصورة المنقوشة
على الجدار هذا صهال وكل صهال فرس فهذه فرس او من الظنيات مغالطة اما سفسطة
ان قوبل بها الحكيم او مشاغبة ان قوبل بها الى المتكلمين فالصناعات الخمس مع الاقسام
الاربعة بابواب المنطق وهى اى ابواب المنطق تسعة وبعض المتاخرين عدوا
مباحث الالفاظ جزء منها اى من ابواب المنطق لان الافادة والاستفادة محتاجة
فلذا عدوها بابا منها فصارت ابواب المنطق عشرة قال الاستاذ المحقق والجز الموفق
لكون ابواب المنطق عشرة عدد الاحقيقة وفي نفس الامر فتأمل هيهنا مقدمة الكتاب
قال المحشى اشارة الا انه اى ان المص انما اورد ذلك باب شبه على سبيل الايجاز
يعنى في القول الشارح ان يلمح الاستعارة مصرحة اصلية تبعية او مجاز مرسل اصلى
واما تقرير الاستعارة فانه شبه البيان على سبيل الايجاز والاختصار بالتلميح اى
الاشارة بموق العين فهذا التشبيه استعارة مصرحة اصلية وان يلمح بمعنى ان يبين
على سبيل الايجاز والاختصار من التلميح بمعنى البيان على سبيل الايجاز تبعية قال المحشى
اى اراد بترتيبها جواب عن سؤال مقدرة تقديره ان المتبادر من الترتيب بالفعل
فلا يصح قوله فصار تقديم مباحث آه وقوله فقال بعد ذكر الخطبة اه كما لا يخفى
وحاصل الجواب انا علم انما يكون لو كان رتبة محمولا على معناه الحقيقى وليس
الامر كذالك بل هو مجاز مرسل اه اصلى تبعى من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب
تعبيرا اى لاجل التعبير ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ايضا عن ارادة فعل بلفظه اى
لفظ الفعل مجازا مرسلا اصليا تبعيا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب

تأكيد النفي

نبذة مما قبله

فانه ذكر الترتيب وهو المسبب واراده الترتيب وهو السبب وهذا مجاز
مرسل اصلا ورتب بمعنى اراده الترتيب من الترتيب بمعنى اراده الترتيب تبعى كقوله
تعالى اذا قمتم الى الصلوة اى اذا اردتم القيام الى الصلوة فهو مجاز مرسل من قبيل ذكر المسبب
واراده السبب ايضا حتى يصح قوله فصار تقديم مباحث ايساغوجى واجبا عليه تامل وتعق
وجه التامل يجوز حمل الترتيب على معناه الحقيقى بان يعرض الوقت ممتدا ويكون الترتيب
فى جزء منه والتقديم فى جزء آخر وغير ذالك فتامل قال المحشى فيه نظر يعنى قوله على وفق
ما اشرنا اليه باطل لانه خلاف الواقع وكل ما شانه كذا فهو باطل فقوله على وفق ما اشرنا
اليه باطل لان الخطابة فيما اشار اليه وقعت سابقة على الجدل وفى ترتيب المص
على عكسه فلا يكون على وفق ما اشرنا اليه وجوابه ان معنى قوله على وفق ما اشرنا اليه اى على تسعة
ابواب ويحتمل ان يكون نسخ ايساغوجى مختلفة ويكون الخطابة فى النسخة التى وجدها
الشارح مقدمة على الجدل فتامل قال المحشى اى فقدمه فقال اه يعنى ان الفاء فى قوله فقال
فصيحة عند السكاكى وهى ما يكون بعده معطوفا على مقدر ويكون المقدر سببا للمذكور وههنا
كذالك وكما فى قوله تعالى وقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اى فضرب
فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا وهى عند الكشاف ما يكون جوابا لشرط محذوف وتعبير المحشى
مبنى على مذهب السكاكى قال المحشى اى اورد مباحث الالفاظ فى صدر ايساغوجى مع
انها اى مباحث الالفاظ ليست منه اى من باب ايساغوجى لان اللفظ مقسم مقسم مقسم
الكليات الخمس ومقسم مقسم مقسم الكليات الخمس مقسم الكليات فاللفظ مقسم الكليات الخمس ومقسم
الكليات الخمس مقدم الكليات فمباحث الالفاظ مقدم على الكليات الخمس التى هى ايساغوجى
ومعرفة الاقسام اشارة الى الكبرى فى القياس الثانى او موقوفة على معرفة المقسم
قال المحشى قوله ولما كان فهم المعنى اه جواب عن سؤال مقدر تقديره ان المطلوب ههنا
هو الالفاظ من حيث هى هى لا الالفاظ من حيث يفهم المعنى حتى يجب التعرض والتعرض

مطلب فصيحة


اولا بذكر تعريف الدلالة وتقسيمها فاجاب بقوله يعنى ان البحث ههنا اى فى كتب المنطق
ليس من حيث هو هو بل لفهم المعنى منه اى من اللفظ ولكون الافادة والاستفادة به ولما
كان فهم المعنى منه باعتباره اه يعنى فى الكلام مقدمة مطوية فالتقدير ولما كان البحث
عن اللفظ ههنا لفهم المعنى منه باعتباره اه قيل هذه الحاشية السابقة لان الحاشية
السابقة يشعران تقديم مباحث الالفاظ على الكليات الخمس لكونها مقسما وهذه
الحاشية تشعران تقديم مباحث الالفاظ لكون الافادة والاستفادة بها فبينهما منافاة
واجيب بان فيه اشارة الى الطريقين احدهما ان تقديم مباحث الالفاظ لكونها مقسما
للكليات الخمس وثانيهما ان تقديمها لكون الافادة والاستفادة بها ولكل وجهة هو موليها
والاولى ان يقال لما كان البحث عن اللفظ من حيث دلالته على المعنى وجب اه ولعل وجه الاولوية
ان ما قاله الشارح يحتاج الى مقدمة مطوية كما عرفت آنفا بخلاف هذا كما لا يخفى على
ذى مسكة على ان اللفظ مركب الصحيح ههنا ان يقال بسبب دلالته يدل باعتبار
يعرف بالتامل لانه اختلف فى دلالة اللفظ على معناه بان اللفظ هل يحتاج فى دلالته
على معناه على الارادة ام لا قيل يحتاج لكن الاصح ان لا يحتاج فى دلالته على معناه الى
الارادة فانه يدل على معناه سواء اريد الدلالة ام لا مثلا ضرب يدل على معناه سواء اريد
الدلالة ام لا ولما كان الارادة والاعتبار معتبرا فى دلالة اللفظ فاللفظ الصحيح ههنا ان يقال
بسبب دلالته يدل باعتباره واجيب عنه بان الباء فى قوله باعتبار دلالته عليه سببية و
اضافة الاعتبار الى الدلالة بيانية فلا خلل اصلا كما لا يخفى قال المحشى اى من ايراد المص
مباحث الالفاظ فى باب ايساغوجى مع انها ليست منه فى شيء غير انها اى لان
مباحث الالفاظ يتوقف عليها يعلم ان المص لم يعده اه قيل ولما كان معنى قوله ومنه يعلم
هذا المعنى فلا حاجة الى قوله بل ذكرها فى باب ايساغوجى مقدمة لمباحثه وذالك
ظ واجيب عنه بانه يفهم بعد بل اطلاق المقدمة على الموقوف عليه وهذه الفائدة ليست

بالاستفادة مما قبل بل من مثل قال الشارح فنقول جواب شرط محذوف تقديره اذا عرفت
هذا اي ابواب المنطق وكون مباحث الالفاظ موقوف عليها الكليات الخمس وكون
مباحث الدلالة موقوفا عليها لمباحث الالفاظ فنقول الدلالة هي في اللغة الارشاد
وهي اي الدلالة في العرف كون الشئ مطلق لفظا كان او لا بحيث يلزم من العلم به
العلم او الظن بشئ آخر اي يلزم من اليقين به اليقين بشئ آخر ان العلم اذا كان مقابلا للظن
يكون بمعنى اليقين وهو اعتقاد جازم ثابت مطابق للواقع الى ههنا مثلا ما يلزم من العلم
به العلم بشئ كالعلم بالنار من العلم بالدخان كان تقول هنا دخان فكل فهنا نار
ينتج فهنا نار او من العلم بالنار العلم بالدخان كقولك هنا نار فكل ما هو نار فهنا
دخان ينتج فهنا دخان والاول يسمى دليلا انيا لانه استدلال من الاثر الى المؤثر
والثاني يسمى دليلا لميا لانه استدلال من المؤثر الى الاثر وكالعلم من العالم الى
الصانع ومثال ما يلزم من العلم به الظن بشئ آخر كالعلم من السحاب الى المطر وكالعلم
من البعض الناشي في باب الحمام الى الناشي في الحمام او الظن به الظن بشئ آخر كقولك
فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ينتج فلان سارق بقي احتمال
آخر وهو لزوم العلم من الظن لكن قال الفاضل المحشي هذا الاحتمال لا يكاد يوجد وقال السيد
في حاشية المختصر المنتهى يلزم من الظن بشئ العلم بشئ كلزوم المجتهدين
العظام الحاصلة من الآية والاحاديث فانها قطعية من حيث الثبوت وظنية من
حيث الدلالة فالشئ الاول يسمى دليلا برهانيا وبرهانا كقولنا هذا الكل وكل كل
اعظم من الجزء ينتج فهذا اعظم من الجزء ان لم يتخلف الظن اي لم يكن شئ من
المطلوب والمقدمات ظنيا او لا اي وان يتخلف الظن بان يكون واحد من المقدمات
والمطلوب ظنيا فدليلا اقناعيا وامارة والثاني يسمى مدلولا ومعنى اي تقسيم
الدلالة ان الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية اي فالدلالة غير لفظية وهذا التقسيم

عقلي

عقلي لانه دائر بين النفي والاثبات ويجوز العقل قسما آخر في وضعية فالدلالة
الغير اللفظية وضعية ان توسط الوضع فيها اي في الدلالة كالخطوط الدالة على
تعيين الملك والعقود الدالة على مطلوب العاقل والاشارة الدالة على المجيئة او
عدمها مثلا والنصب الدالة على تعيين الطريق والا اي وان لم يتوسط الوضع فعقلية
كدلالة العالم على الصانع ودلالة البعرة على البعير دلالة الاثر على المؤثر اعتراض على
هذا التقسيم بانه غير متناول للدلالة الغير اللفظية الطبيعية كدلالة صفرة الوجل
على الوجل وحمرة الخجل على الخجالة وتحقيقه سيجئ في الحاشية ان شاء الله تعالى
واللفظية ان كانت بتوسط الوضع فوضعية كدلالة الكل وغيرها والا اي وان لم
يكن بتوسط الوضع فان كانت بسبب اختيار طبيعة اللافظة التلفظ به اي بذلك
اللفظ عند عروض المعنى له كدلالة اح بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة
او بضم الهمزة وسكونها على السعادة وهو وجع الصدر واخ بفتح الهمزة وسكون
الخاء المعجمة يدل على وجع مطلقا واخ بضم الهمزة وسكون الخاء يدل على السرور
والتلذذ وطبيعية والا اي وان لم يكن بسبب اقتضاء طبيعة اللازم فعقلية
كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على اللافظ الغير المرئي قال المحشي اذا
ذكر تعريف الدلالة وتقسيمها مقدمة لمباحث الالفاظ بمعنى الموقوف
عليه لمباحث الالفاظ فنقول اه يعني ان الفاء في قول الشارح فنقول فاء فصيحة عند
الكشاف وجواب شرط محذوف عند السكاكي قال المحشي واما لزوم العلم اي
اليقين من الظن فلا يكاد يوجد جواب عن سؤال مقدر تقديره ان لزوم العلم
من الظن من افراد الدلالة فيلزم التعريف غير متناول اليه فلا يكون تعريف الدلالة
جامعا وحاصل الجواب عنه ان مادة النقض الوارد على التعريف لا بد
وان يكون محققة ههنا فكان بان لا يكون من مفيد الظن اي عدم تخلف الظن

اي لم


27

بطريق ان لا يكون المطلوب ظنيا سواء كان المفيد للظن مظنونا او معلوما
واما التقليد فلا يكون الا معلوما قال المحشي اي وان لم يكن كذلك وان لم
يكن لم يتخلل الظن ونفي النفي عين الاثبات عند البعض وعند الاخر يستلزم
بل يتخلل الظن يسمى دليلا اقناعيا عند الحكماء وامارة عند المتكلمين فالدليل البرهاني
برهاني والبرهان ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والدليل الاقناعي والامارة ما يلزم
من العلم والظن به الظن بشيء آخر وفيه نظر ان تعريف البرهان يصدق على
ما يفيد العلم التصوري كالحيوان الناطق وعلى ما يتركب من المقدمات
التقليدية كقولك هذا عمل كبير وكل عمل كبير يفسد الصلوة وعلى الالفاظ
كالعذب والاكل والشرب بالنسبة الى المعاني اي اريد بالعلم في
التعريف الدلالة مطلق الادراك تصوريا كان او تصديقيا يقينيا
كان او ظنيا مع ان البرهان قياس مؤلف من مقدمة يقينية لانتاج
اليقيني فيكون التعريف باطلا لعدم منعه ويبطل تعريف الدلالة
بدلالة الدليل المركب من التقليد وقد سبق مثاله وبدلالة الالفاظ
بالنسبة الى المعاني جميعا ان اريد بالعلم في تعريف الدلالة الادراك
اليقيني لعدم جمعه فالصواب ان يقال والثاني الاول يسمى
دليلا وداكا والثاني مدلولا ان كان مفيدا لليقيني فيسمى دليلا
برهانيا وبرهانا وان كان مفيدا للظن فيسمى دليلا اقناعيا وامارة
ويمكن ان يجاب عنه باختيار كل من الشقين فتح ملرق المحشي
ان كان الوضع واسقط في تلك الدلالة بعين تمت

391

6233


یکنه آلتی یاپراقدر